

القيادة

الآمنة

الوثيقة الموحدة
لتأمين المركبات



شكراً

على اختياركم سكونً من أجل التأمين على مركباتكم. أنتم الآن مؤمن عليكم لدى شركة التأمين الأكبر على مستوى الإمارات العربية المتحدة وتأكدوا أننا معكم متى احتجتمونا.

نقدر لكم قراءة هذا الكتيب وشهادة التأمين على المركبات وملحق وثيقة التأمين المرفق. توفر هذه الوثائق بيانات حول ما تغطيه ولا تغطيه وثيقة التأمين، كما إنها توضح إجراءات تقديم المطالبات.

لتغيير مستوى التغطية الخاص بكم أو لمزيدٍ من التساؤلات يُرجى الاتصال بمركز خدمة العملاء لدينا.

رقم : 800 SUKOON (785666)

شكراً لكم وصحبتكم السلامة!

جدول المحتويات

٢	كيفية تقديم المطالبات
٤	مراكز الخدمة
٦	ضريبة القيمة المضافة
٧	الشروط
٧	الشكاوى
٨	نادي السيارات العالمي: تطبيق المساعدة على الطريق الخاص بك
٩	التعريف
١٢	القسم ١ المسؤولية المدنية
١٩	القسم ٢ الفقد والتلف
٢٦	القسم ٣ المنافع الإضافية
٢٦	١-٣ السيارة البديلة
٢٦	١-١-٣ استحقاق نقدي لسيارة بديلة
٢٦	٢-١-٣ منفعة تأجير سيارة بديلة
٢٧	٢-٣ التغطية على الطرق الوعرة (لا تشمل هذه التغطية إلا السيارات متعددة الأغراض ذات إمكانية السير في الطرق الوعرة)
٢٧	٣-٣ الحوادث الشخصية
٢٩	٤-٣ المصاريف الطبية الطارئة
٢٩	٥-٣ الإصابة الشخصية
٢٩	٦-٣ النطاق الجغرافي (عمان وقطر)
٢٩	٧-٣ الكوارث الطبيعية
٣٠	٨-٣ الممتلكات الشخصية
٣٠	٩-٣ الأضرار التي تلحق بالزجاج الأمامي للسيارة (بدون تحمل)
٣٠	١٠-٣ استبدال الأقفال
٣٠	١١-٣ السرقة أثناء صف السيارة في الموقف
٣١	١٢-٣ إصلاحات الوكيل
٣١	١٣-٣ ضمان حماية الأصول الخاص بالسيارات
٣١	١٤-٣ المساعدة على الطريق
٣٤	١٥-٣ يوم السباق
٣٥	١٦-٣ طلاءات/ ملصقات/ رسومات خاصة
٣٥	١٧-٣ تغطية الإضافات والتعديلات، وما إلى ذلك
٣٥	١٨-٣ ملحقات الأدوات التجارية
٣٦	١٩-٣ التحميل والتفريغ

كيفية تقديم

نلتزم بتقديم خدمات للمطالبات سريعة ومنصفة وفعّالة. في حالة التعرض إلى أي حادث والرغبة في تقديم مطالبة، يُرجى اتباع الخطوات التالية:

تعرضتم إلى حادث

ابقوا هادئين .

انقلوا سيارتكم إلى مكان آمن إن أمكن ذلك بعيدا عن الحركة المرورية.

ضعوا المثلثات التحذيرية للمساعدة في تنبيه الحركة المرورية بوجود حادث

الاتصال بالشرطة على رقم ٩٩٩ ، حتى وإن كان الحادث صغيرا .

إذا كانت سيارتكم تحتاج إلى القطر، يُرجى الاتصال بقسم المساعدة في سكون على

الرقم: (785666) 800 SUKOON

للاتصالات الواردة من خارج دولة الإمارات، يُرجى الاتصال على الرقم:

+٩٧١٤٣٨٧٦٦٤٩

الإبلاغ عن مطالبة

يُرجى الاتصال على الرقم: (785666) 800 SUKOON

أو التواصل عبر البريد الإلكتروني : motorclaims@sukoon.com للإبلاغ عن

الحادث الذي تعرضتم له في أقرب وقت معقول عمليا .

وبناءً على التغطية الخاصة بكم، سنعلمكم بما يمكنكم فعله بمركبتكم .

لا تقلقوا، أنتم في أياد أمينة .

لتسجيل مطالبتكم، عليكم تقديم ما يلي :

• بلاغ الشرطة الأصلي أو إشعار بالإحالة من ساعد للأنظمة المرورية .

• نسخة واضحة من رخصة قيادة السائق الذي تعرض للحادث والمذكور في بلاغ

الشرطة/ إشعار ساعد للأنظمة المرورية .

• نسخة واضحة من بطاقة تسجيل المركبة .

انتظار التصليحات

أرسلوا سيارتكم إلى ورشة الإصلاح الموصي بها .
سيفحص السيارة المتضررة أحد معائني المركبات المخولين لدينا للاتفاق على تكلفة الإصلاح مع المرأب .
يصدر إذن التصليح في غضون ٤٥ ساعة بالنسبة لمعظم الحالات .
لدينا شبكة موسعة من المرائب المعتمدة

القيادة مرة أخرى

ستتلقون مكالمة من التاجر/ المرأب عند الانتهاء من تصليح السيارة وتجهيزها.
الآن يمكنكم استلام سيارتكم بقيادتها .
نأمل أنكم استمتعتم بإجراء اتنا الفعالة في التعامل مع المطالبات .
يمكن التعامل مع معظم المطالبات بالخطوات البسيطة المذكورة أعلاه، ومع ذلك، في حالة وقوع إصابات جسدية أو حالات وفاة، قد يطلّب تقديم المزيد من المعلومات .

مراكز الخدمة

الشارقة

كورنيش الخان برج ماجستيك، الطابق
الأرضي
ص. ب: ١٩٣١
+٩٧١٦٥٩٣٤١٨٠

أبو ظبي

شارع السلام، المركزية بناية شيخ نهيان بن خليفة ١٢٦
ص. ب ٣٣٣٥
هاتف: +٩٧١٢٦١٢٨٤٤٤

دبي

ديرة
بناية سكون، شارع عمر بن الخطاب
ص. ب ٥٢٠٩
هاتف: +٩٧١٤٢٣٣٧٧٧٧

رأس الخيمة

بجانب بنك أبو ظبي الأول شارع الكورنيش،
الدفان بالقرب من مركز رويال للطب والأسنان
ص. ب: ٧٦٣
هاتف: +٩٧١٧٢٠٧٠٨٠٠

الفجيرة

لولو مول
جي- ٠٢ أية، الطابق الأرضي ،
هاتف: +٩٧١٩٢٢٢١١٠٤

عجمان

بناية بنك المشرق شارع الشيخ راشد بن
حميد، (بجانب مركز الإمارات للصرافة)
الطابق الأرضي
ص. ب: ١٧٣٢
هاتف: +٩٧١٤٢٣٣٧٧٧٧

في حالة وقوع حادث، يرجى الاتصال على 800 SUKOON (785666) للإبلاغ عن مطالبتك. سيقوم فريق من المختصين بالمطالبات بتسجيل التفاصيل وتقييم ضرر مركبتك وإعطائك رقمًا مرجعيًا وإخطارك بالخواتم التالية .

ضريبة القيمة المضافة

مدفوعات قسط التأمين :

تجنباً للشك، يُستثنى من جميع مبالغ أقساط التأمين المذكورة في هذه الوثيقة ضريبة القيمة المضافة، وعلى المؤمن عليه/ صاحب الوثيقة أن يتحمل دفع ضريبة القيمة المضافة أو أي ضرائب أخرى سارية حالياً أو من المقرر سريانها وتتعلق بوثيقة التأمين الماثلة. ويوافق المؤمن عليه/ صاحب الوثيقة بموجب على سداد ضريبة القيمة المضافة وأي ضرائب أو إحداهما إلى شركة التأمين وذلك في تاريخ استحقاق السداد الموضح على الفاتورة، ويعتبر المؤمن عليه/ صاحب الوثيقة مخالفاً لشروط وأحكام وثيقة التأمين مخالفة جوهرية عند عدم قيامه بذلك، وحينئذ يحق لشركة التأمين المطالبة بالتعويضات القانونية المتاحة أمامها، ويوافق المؤمن عليه/ صاحب الوثيقة بموجب على ذلك بدون أي شرط، بما يشمل إنهاء وثيقة التأمين و/ أو مقاصة مبلغ ضريبة القيمة المضافة المذكورة أو مبالغ الضرائب الأخرى من أي مبلغ آخر سيحصل عليه المؤمن عليه/ صاحب الوثيقة من شركة التأمين دون الحاجة إلى الحصول على أي موافقة أخرى من المؤمن عليه/ صاحب الوثيقة وأي حكم/ أمر صادر من المحكمة أو أحدهما. وفي حالة اختلاف معالجة ضريبة القيمة المضافة/ أي ضريبة أخرى حسبما تقيّمها مصلحة الضرائب ذات الصلة عن تلك المحددة من شركة التأمين على فاتورتنا الضريبية/ وأن فاتورتنا الضريبية المرسلة إليكم والفاتورة الصادرة إلكترونياً من شركة التأمين أو إحداهما غير صحيحة، فإن المؤمن عليه/ صاحب الوثيقة يوافق بموجب على الدفع على الفور وعند طلب مبلغ الفرق لأي ضريبة قيمة مضافة/ أي ضريبة إلى الشركة التأمين.

(ب) تسوية المطالبات- حيث توافق سكون السداد إلى صاحب الوثيقة:

عند سداد سكون (سكون ونحن) لقيمة إحدى المطالبات، فإن حالة القيد في ضريبة القيمة المضافة ستحدد المبلغ الذي سندفعه لكم .
في حين أنكم :

1. غير مقيدين في ضريبة القيمة المضافة، فإن المبلغ الذي سندفعه مبلغ التأمين/ حد التعويض أو أي حدود أخرى للتغطية التأمينية بما يشمل ضريبة القيمة المضافة ؛
 2. مقيدين في ضريبة القيمة المضافة، فإن المبلغ الذي سندفعه مبلغ التأمين/ حد التعويض أو أي حدود أخرى للتغطية التأمينية وحيث إنكم مسؤولين عن سداد مبلغ ضريبة القيمة المضافة المتعلق بكسب ذي صلة بمطالبتكم، وسندفع مبلغ ضريبة القيمة المضافة. ومع ذلك، سنقتطع مبلغ ضريبة القيمة المضافة الذي ندفعه من مبلغ أي ائتمانات ضريبية على المدخلات التي يحق لكم أو سيحق لكم الحصول عليها في حالة قيامكم بهذا الكسب ذي الصلة. وفي هذه الحالات، يمكنكم المطالبة بالائتمان الضريبي على المدخلات فور تعبئة إقرار ضريبة القيمة المضافة الخاص بكم .
- وعلى جميع أصحاب الوثائق ممن يعدون مطالباً لدى سكون إقرار حالة قيدهم في ضريبة القيمة المضافة بالإضافة إلى تقديم رقم قيدهم في ضريبة القيمة المضافة، وإن أي مسؤولية تجاه ضريبة القيمة المضافة تنشأ عن إقراركم غير الصحيح فإنكم ستدفعون قيمتها (المؤمن عليه/ صاحب الوثيقة). وحيث إن مبلغ تسوية مطالبتكم يقل عن مبلغ التأمين/ حد التعويض أو أي حدود أخرى للتغطية التأمينية، فإننا سندفع مبلغ ضريبة القيمة المضافة فقط (التي هي أقل من أي قيمة استحقاق ائتمان ضريبي على المدخلات) المطبقة على مبلغ التأمين .

الشروط

العقوبات

لا تقدم الشركة تغطية تأمينية ولا تتحمل مسؤولية دفع أية مطالبة أو تقديم أي تعويض بموجب هذه الوثيقة بالقدر الذي يؤدي فيه تقديم تلك التغطية أو دفع تلك المطالبة أو تقديم ذلك التعويض إلى تعريض الشركة لأية عقوبة أو حظر أو قيود بموجب قرارات الأمم المتحدة أو العقوبات التجارية أو الاقتصادية أو قوانين أو لوائح الاتحاد الأوروبي والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية والإمارات العربية المتحدة و/ أو جميع الاختصاصات القضائية الأخرى التي تنفذ الشركة فيها أعمالها .

مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

تلتزم الشركة بقوانين مكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب (القانون الاتحادي الإماراتي رقم ٤ لعام ٢٠٠٢ بشأن تجريم غسل الأموال والقانون الاتحادي الإماراتي رقم ١ لعام ٢٠٠٤ بشأن مكافحة الجرائم الإرهابية والمرسوم الاتحادي رقم ٢٠ لعام ٢٠١٨ بشأن مكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وتمويل التنظيمات غير المشروعة وقرار هيئة التأمين رقم ١٠ لعام ٢٠١٩ بشأن مكافحة تمويل الإرهاب والتنظيمات غير المشروعة .

الشكاوى

رأيكم يهمنا، يسعدنا دائماً سماع تعليقاتكم وملاحظاتكم .

لإبداء الملاحظات أو تقديم الشكاوى، يُرجى الاتصال بمركز خدمة العملاء لدينا رقم (785666) 800 SUKOON (الاثنين إلى الجمعة: من الساعة صباحاً وحتى الساعة ٨ مساءً، السبت: من الساعة ٨ صباحاً وحتى الساعة ٥ مساءً) من وبدلاً من ذلك، يمكنك زيارة موقعنا الإلكتروني عبر الرابط التالي : www.sukoon.com، ثم اختيار (تواصل معنا) واختيار (الشكاوى) .

نادي السيارات العالمي:

تطبيق المُساعدة على الطريق الخاص بك

كيف تطلب المساعدة ؟

يمكنك الاستفادة من خدمة المساعدة على الطريق على مدار الساعة طوال أيام الأسبوع عبر الهاتف مجاناً على الرقم (785666) 800 SUKOON (من داخل الإمارات العربية المتحدة) أو على الرقم +٩٧١٤٣٨٧٦٦٤٩ (من خارج الإمارات العربية المتحدة) أو تنزيل تطبيق المُساعدة «IMC Roadside Assistance» للطلب الفوري. يمكنك تنزيل التطبيق من App Store أو Google Play Store



- بمجرد تثبيت التطبيق، قم بملء المعلومات اللازمة وفقاً للشاشة
- ✓ طلب خدمة المُساعدة على الطريق على مدار الساعة أو طوال أيام الأسبوع .
- ✓ جدولة الخدمة.
- ✓ شارك إحداثيات موقعك GPS عندما تحتاج إلى مساعدة.
- ✓ تلقي وقراءة الإخطارات.
- ✓ عرض حالة طلبك.
- ✓ عرض تاريخ الخدمة أو تفاصيل الرحلة .
- ✓ تجديد تسجيل مركبتك (إن وجد).
- ✓ تحقق من تاريخ تجديد خدمة المُساعدة على الطريق.
- ✓ إضافة مركبات متعددة.

يكون للكلمات والعبارات الآتية المعاني المبينة قرين كل منها ما لم يقض السياق بغير ذلك .

الملحقات:

الأجزاء المثبتة أصلاً في السيارة من قبل الشركات المصنعة للسيارة والمضمنة في السعر الأصلي مثل معدات الملاحة والهاتف وأجهزة الاستريو وغيرها من العناصر .

الحادث:

كل واقعة ألحقت ضرراً بالغير/ المتضرر نتيجة استعمال المركبة أو انفجارها أو احتراقها أو تناثرها أو سقوط أشياء منها أو حركتها أو اندفاعها الذاتي أو وقوفها .

التحمل الإضافي:

المبلغ الذي يتحمله المؤمن له وفقاً لهذه الوثيقة إضافة للتحمل الأساسي .

التحمل الأساسي:

المبلغ الذي يتحمله المؤمن له وفقاً لجدول مبالغ التحمل المرفق بهذه الوثيقة عن كل حادث .

الأضرار الجسدية:

الوفاة و/ أو الإصابات البدنية التي تلحق بالغير بما في ذلك العجز الكلي أو الجزئي الدائم أو المؤقت .

الشركة:

شركة التأمين المرخص لها بالعمل داخل الدولة طبقاً للقوانين والأنظمة الصادرة في الدولة وقبلت التأمين على المركبة وأصدرت الوثيقة .

الشركة، نحن، ولنا، تعني شركة عمان للتأمين ش.م.ع. («سكون»)

نسبة الاستهلاك:

النسبة التي يتحملها الغير المتضرر عند وقوع حادث وطلبه استبدال قطع غيار جديدة بدلاً من المستعملة في حالة الخسارة الجزئية وفقاً لجدول الاستهلاك .

الفيضان:

قصد به ذلك الذي يقع ضمن مفهوم الكارثة الطبيعية .

طلب التأمين:

الطلب المتضمن البيانات الخاصة بالمؤمن له وبيانات المركبة ونوع التغطية المطلوبة ويملاً بمعرفة وعلم المؤمن له إلكترونياً أو خطياً .

الفترة التأمينية:

هي المدة الزمنية لتأمين المركبة والممتدة إلى نهاية الشهر الثالث عشر من بداية التأمين .

المؤمن له:

أنت وأنت تشير إلى الشخص الذي يدعي بأنه حامل الوثيقة في الجدول. الشخص الطبيعي أو الاعتباري الذي تقدم طلب التأمين وإبرام مع المؤمن وثيقة التأمين لمركبته وسدد أو قبل أن يسدد قسط التأمين .

الغير متضرر:

١. أي شخص طبيعي أو اعتباري لحقت به أو بممتلكاته إصابة أو ضرر بسبب الحادث، ويستثنى من ذلك المؤمن له وقائد المركبة والركاب الذين يعملون لدى المؤمن له إذا ما أصيبوا أثناء العمل وبسببه .
٢. أفراد عائلة كل من المؤمن له وقائد المركبة (الزوج والوالدين والأولاد) المتسببة بالحادث .
٣. قائد المركبة المخصصة للتأجير ومركبة النقل العام ومركبة تعليم القيادة.

القيمة التأمينية:

المبلغ المذكور في جدول الوثيقة والذي سنقوم بدفعه في حالة حدوث خسارة كاملة بعد خصم الاستهلاك وفقا للمبلغ الموضح في جدول الاستهلاك .

المركبة:

آلة ميكانيكية أو دراجة نارية أو أي جهاز آخر يسير بقوة ميكانيكية والموضحة مواصفاتها في الوثيقة .

قائد المركبة:

الشخص الذي يقود المركبة سواء المؤمن له أو أي شخص آخر بإذن أو بأمر المؤمن له بشرط أن يكون مرخصا له بالقيادة وفقا لفئة المركبة طبقا لقانون السير ولم رور والقوانين واللوائح الأخرى، وأن لا يكون الترخيص الممنوح له قد ألغي بأمر من المحكمة أو بمقتضى قانون السير والمرور ولائحته التنفيذية، ويدخل ضمن هذا التعريف قائد المركبة الذي انتهت صلاحية رخصة قيادته إذا تمكن من تجديدها خلال ثلاثين يوما من تاريخ الحادث.

الكارثة الطبيعية:

كل ظاهرة عامة تنشأ عن الطبيعة مثل (الفيضانات أو الزوابع أو الأعاصير أو ثوران البراكين أو الزلازل والهزات الأرضية) وتؤدي إلى ضرر شامل وواسع ويصدر بخصوصها قرار من السلطة المختصة في الدولة .

ملحق الحوادث الشخصية:

غطاء تأمين إضافي من الحوادث الشخصية لقائد المركبة والمؤمن له والركاب الذين تم استثنائهم من التغطية الأساسية مقابل قسط إضافي .

الوثيقة (المسؤولية المدنية):

وثيقة التأمين الموحدة لتأمين المركبة من المسؤولية المدنية تجاه الغير التي تتعهد بمقتضاها الشركة بأن تعوض الغير المتضرر عند حدوث الضرر المغطى بالوثيقة وأي ملحق لها والتي تحكم العلاقة بين الطرفين مقابل القسط الذي يدفعه المؤمن له .

الوثيقة (الفقد والتلف):

وثيقة التأمين الموحدة على المركبة من الفقد والتلف وأي ملحق لها والتي تحكم العلاقة بين المؤمن له والشركة وتتعهد بمقتضاه الشركة بأن يعوض المؤمن له عند حدوث الضرر المغطى بالوثيقة مقابل القسط الذي يدفعه المؤمن له .

قسط التأمين:

المقابل الذي يسدده أو يتعهد بأن يسدده المؤمن له نظير التغطية التأمينية .

الأضرار المادية:

الضرر أو التلف الذي يلحق بالممتلكات العائدة للغير .

الطريق:

كل سبيل مفتوح للسيير العام دون الحاجة إلى إذن خاص وكل مكان يتسع لمرور المركبات ويسمح للجمهور بارتياحه سواء كان ذلك بإذن أو بترخيص من جهة مختصة أو بغير ذلك وسواء كان ارتياحه بمقابل أو بغير مقابل، ووفقا للتعريف الوارد في قانون السير والمرور النافذ .

الملحق الإضافي (المسؤولية المدنية):

كل اتفاق خاص بين الطرفين يحتوي على منافع إضافية يضاف إلى التغطيات الأساسية في هذه الوثيقة .

الملحق الإضافي (الفقد والتلف):

كل اتفاق خاص بين الطرفين يضاف إلى التغطيات الأساسية في هذه الوثيقة .

جدول الوثيقة:

يعني المستند الذي يقدم تفاصيل عنك، نحن، السيارة، الغطاء الذي لديك وأي شروط أخرى محددة .

نصف المقطورة وشبه المقطورة:

مقطورة بدون محور أمامي، ومرتبطة بطريقة يكون جزء كبير من وزنها ووزن حمولتها محمولاً من قبل الجرار أو المركبة الميكانيكية (القاطرة) .

الحدود الإقليمية:

تعني الإمارات العربية المتحدة وأي منطقة أخرى مذكورة في جدول وثيقتك .

مزود خدمة المساعدة على الطريق هو:

نادي السيارات العالمي .

المسئولية المدنية:

المسئولية عن الإصابات والأضرار الناتجة عن استعمال المركبة المؤمن عليها والتي تصيب الغير/ المتضرر.

المقطورة:

مركبة مصممة للارتباط بمركبة ميكانيكية أو شاحنة أو جرار، وتشمل المقطورة الخفيفة (مقطورة الرحلات) التي لا يزيد وزنها عن ٧٥٠ كيلو غرام والمرخصة لذلك وفق قانون السير والمرور الساري المفعول .

المسئولية المدنية

الوثيقة الموحدة لتأمين المركبة من المسؤولية المدنية الصادرة بموجب نظام توحيد وثائق التأمين على المركبات سندا لقرار مجلس إدارة هيئة التأمين رقم (٢٥) لسنة

٢٠١٦

بما أن المؤمن له قد تقدم إلى سكون المشار إليها في هذه الوثيقة ب(الشركة) بطلب لإبرام التأمين المبين فيما بعد، ووافق على اعتبار هذا الطلب أساساً لهذه الوثيقة وجزءاً لا يتجزأ منها ودفع أو قبل أن يدفع قسط التأمين المطلوب منه، وقبلت الشركة وتعهدت بدفع التعويض للغير/ المتضرر في حالة حدوث ضرر بموجب هذا التأمين سواء أكان ناشئاً عن استعمال المركبة أو وقوعها في دولة الإمارات العربية المتحدة أثناء مدة التأمين.

فقد أبرمت هذه الوثيقة لتغطية المسؤولية تجاه الغير/ المتضرر عن الحوادث التي تتسبب بها المركبة للغير/ المتضرر التي تقع طبقاً للأحكام والشروط والاستثناءات الواردة بهذه الوثيقة أو الملحق بها وذلك عن المبالغ التي يلزم المؤمن له أو قائد المركبة بدفعها لقاء:

- الأضرار الجسدية التي تلحق بالغير داخل المركبة أو خارجها .
- الأضرار المادية التي تلحق بالغير .

الفصل الأول: (الشروط العامة)

١. تعتبر الوثيقة وجدولها عقداً واحداً ويعتبر أي ملحق لها جزء لا يتجزأ منها وكل كلمة أو عبارة أعطي لها معنى خاص في أي جزء من الوثيقة أو ملاحقها يكون لها ذات المعنى في أي مكان آخر وردت فيه ما لم يدل السياق على غير ذلك .

٢. لا تسري أحكام هذه الوثيقة خارج حدود دولة الإمارات العربية المتحدة .

٣. لا يجوز للشركة التمسك في مواجهة الغير المتضرر بعدم مسؤوليتها عن التعويض بسبب أي دفع من الدفع التي يمكن إثارتها في مواجهة المؤمن له .

٤. يحق للغير/ المتضرر مطالبة الشركة مباشرة بالتعويض عن الأضرار التي لحقت به والتي تسببت بها المركبة المؤمنة لديها .

٥.

(أ) تكون مسؤولية الشركة في حالة وفاة أحد أفراد عائلة كل من المؤمن له أو قائد المركبة مبلغ ٢٠٠,٠٠٠ درهم (مائتي ألف درهم) فقط للشخص الواحد. وعند الإصابة تكون مسؤولية المؤمن بحسب نسبة العجز إلى المبلغ المذكور للشخص الواحد .

(ب) تكون مسؤولية الشركة في حالة وفاة قائد المركبة المخصصة للتأجير ومركبة النقل العام ومركبة تعليم القيادة مبلغ ٢٠٠,٠٠٠ درهم (مائتي ألف درهم) فقط للشخص الواحد، وعند الإصابة تكون مسؤولية المؤمن بحسب نسبة العجز إلى المبلغ المذكور للشخص الواحد .

٦. كل تبليغ أو إخطار بحادث تستلزمه الوثيقة يجب أن يوجه إلى الشركة كتابةً سواءً بواسطة البريد الإلكتروني أو الفاكس أو باليد على العنوان المحدد في الوثيقة بأسرع وقت ممكن .

(أ) فيما يتعلق بوثيقة تأمين الأسطول أو بأي مركبة مؤمنة بموجب هذه الوثيقة لا يجوز للشركة والمؤمن له عقد أي اتفاق من شأنه أن يقلل أو يحول دون تغطية مسؤوليته المدنية الكاملة الناشئة عن الوفاة أو الإصابات البدنية أو الأضرار المادية التي توفرها هذه الوثيقة أو تخفيض حدود مسؤولية الشركة أو التغطيات المقررة في هذه الوثيقة، ويدخل ضمن ذلك ما يتعلق بالحرمان من المطالبة بالتعويض لأي سبب ليس له علاقة بالحدث كالعمر أو الجنس أو تاريخ حصوله على رخصة القيادة وخلافه وإلا أعتبر الاتفاق باطلاً .

(ب) على أنه يجوز الاتفاق على تغطيات تأمينية جديدة لا تشملها الوثيقة أو زيادة حدود هذه المسؤوليات والتغطيات بموجب وثيقة منفصلة أو بموجب ملحق إضافي .

٧. للشركة أن تتولى الإجراءات القضائية والتسوية لتمثيل المؤمن له أو قائد المركبة على نفقتها من خلال محام في أي تحقيق أو استجواب وأمام أي محكمة في أي دعوى أو التدخل في أي مرحلة من مراحلها يتعلق بمطالبة أو حادث قد تسأل عنه الشركة بموجب هذه الوثيقة ويمكن أن يترتب عليه دفع تعويض طبقاً لأحكام هذه الوثيقة، ولها أن تقوم بتسوية تلك المطالبة والتصالح فيها، وعلى المؤمن له أن يقدم إلى الشركة كل تعاون ممكن سواء بتوقيع وكالة للمحامي أو خلافه من أجل تمكينها من مباشرة أي من الإجراءات القانونية .

٨. دون المساس بالحقوق الناشئة عن وثائق التأمين على الحياة ووثائق التأمين من الحوادث الشخصية وفي حال تعدد وثائق التأمين الإلزامي من المسؤولية المدنية الناشئة عن استعمال المركبة الصادرة عن أكثر من شركة واحدة فإن

(أ) التعويض يقسم بالتساوي بين الشركات المؤمنة في حال الوفيات والإصابات، أما إذا كان هنالك اقتسام للمسئولية (بين المؤمن له والغير/ المتضرر) حسب درجة الخطأ فتؤخذ نسبة الاشتراك في المسؤولية بعين الاعتبار .

(ب) التعويض عن الأضرار المادية يقسم بحسب نسبة مبلغ التأمين المبين في كل وثيقة إلى مجموع مبالغ التأمين في باقي الوثائق، وتؤخذ نسبة الاشتراك في المسؤولية بعين الاعتبار .

٩. تلتزم الشركة عند وقوع حادث بما يلي :

(أ) إصلاح المركبة المتضررة أو أي جزء من أجزائها أو ملحقاتها واستبدال قطع غيارها المتضررة وإعادتها إلى حالتها التي كانت عليها قبل الحادث .

(ب) دفع القيمة السوقية للمركبة/ المركبات المتضررة إذا تجاوزت قيمة الأضرار ما نسبته (٥٠ ٪) من القيمة السوقية (للمركبة وقت الحادث، على ألا تتعدى مسؤولية الشركة مبلغ مليوني درهم عن كل حادث. وفقا للفقرة (ج) من البند (١) من الفصل الثاني: التزامات شركة التأمين) .

(ت) استبدال المركبة المتضررة في حالة الخسارة الكلية بأخرى من ذات النوع والموديل والإضافات والحالة التي كانت عليها قبل الحادث، وذلك ما لم يطلب الغير/ المتضرر أن تدفع له القيمة نقدا وفي هذه الحالة تقوم الشركة بإجابة طلبه .

(ث) تدفع الشركة نقدا إلى الغير المتضرر في حال طلبه ذلك قيمة الأضرار (الفقد أو التلف) للقطع المتضررة للمركبة كلها أو أي جزء من أجزائها أو ملحقاتها أو قطع غيارها وما يمثل أجور تركيب واستبدال القطع المفقودة أو التالفة وقت الحادث وإعادتها إلى الحالة التي كانت عليها قبل الحادث .

١٠ . تستبدل القطع المتضررة للمركبات التي لم يمض على تاريخ أول تسجيل لها واستعمالها أكثر من سنة كاملة بقطع جديدة أصلية ودون تحمّل المتضرر أي نسب استهلاك .

١١ . في حال تم الاتفاق مع الغير المتضرر على إصلاح المركبة المتضررة، فإن شركة التأمين تلتزم بإصلاح المركبة المتضررة في ورش إصلاح الوكالة، وذلك للمركبات التي لم يمض على تاريخ أول تسجيل لها واستعمالها أكثر من سنة كاملة .

١٢ .

(أ) في حال مرور أكثر من سنة على تسجيل المركبة واستعمالها تلتزم الشركة بإصلاح المركبة المتضررة لدى ورش إصلاح مناسبة لنوع وسنة صنع المركبة ويتم استبدال القطع المتضررة بأخرى أصلية بذات المستوى بحيث تضمن الشركة بأن تتم أعمال الإصلاح وفقا للأصول الفنية، كما وتضمن الورش أعمال الإصلاح، وعلى الشركة تمكين الغير المتضرر من فحص المركبة لدى أي جهة فاحصة معتمدة في الدولة للتأكد من أنه تم إصلاح المركبة وفقا للأصول الفنية وبشكل يستوفي الشروط المطلوبة لترخيصها من حيث المتانة والأمان وأي شرط آخر دون التأثير على الفحص الفني للمركبة المتضررة جراء الحادث لدى الجهات الرسمية المختصة، وفي حال تبين أن الإصلاح لم يكن وفقا للأصول الفنية تلتزم الشركة بمعالجة الأمر إلى أن يتم تسليم الغير المتضرر مركبته بعد إصلاحها بشكل نهائي ووفقا للأصول الفنية بأقرب وقت.

(ب) أما بالنسبة للمركبة المتضررة والمؤمنة من الفقد والتلف لدى شركة تأمين مع شرط الإصلاح داخل الوكالة، فيتم الإصلاح داخل ورش إصلاح الوكالة وفقا للشرط، ويكون للشركة المؤمنة من الفقد والتلف الحق بالرجوع على الشركة المؤمنة من المسؤولية المدنية بعد الإصلاح وفق أسس الاسترداد التالية :

(١) المركبة التي مضى على تاريخ أول تسجيل أو استعمال لها أكثر من سنة ولغاية السنة الثانية، يكون الاسترداد بعد خصم ١٥ ٪ من قيمة الفاتورة النهائية .

(٢) المركبة التي مضى على تاريخ أول تسجيل أو استعمال لها أكثر من سنتين ولغاية نهاية السنة الثالثة، يكون الاسترداد بعد خصم ٣٠ ٪ من قيمة الفاتورة النهائية .

(٣) وفي حال مرور أكثر من ثلاث سنوات على تاريخ أول تسجيل للمركبة أو استعمالها، تلتزم الشركة بإصلاح المركبة المتضررة لدى ورش إصلاح مناسبة لنوع وسنة صنع المركبة ويتم استبدال القطع المتضررة بأخرى أصلية بذات المستوى، (مع شرط الإصلاح داخل الوكالة) في حال وجوده يبقى قائما بين شركة التأمين المؤمنة من الفقد والتلف والمؤمن له .

١٣ . في حال طلب الغير المتضرر تركيب قطع غيار جديدة بدلاً عن القطع المتضررة جراء الحادث فيتحمل نسب الاستهلاك المحددة في الجدول رقم (١) من القيمة النهائية لفاتورة الشراء، وفيما يتعلق بمركبات مكاتب التأجير ومركبات الأجرة والمركبات العمومية فتطبق نسب الاستهلاك المحددة في الجدول رقم (٢) من القيمة النهائية لفاتورة الشراء.

١٤ . لا يجوز خصم الاستهلاك أو تركيب قطع مستعملة إذا كانت القطع ضمن القائمة المحددة في الجدول رقم (٤) الوارد في هذه الوثيقة .

١٥ . للغير/ المتضرر أن يتولى إصلاح الأضرار التي تتعلق بالمرحلة نتيجة الحادث شريطة أن لا تزيد كلفة الإصلاح عن المبلغ المتفق عليه مع الشركة، وتلتزم الشركة السداد للمتضرر بكامل قيمة الإصلاح المتفق عليه وللشركة إن رغبت طلب تزويدها بما يفيد تمام عملية الإصلاح .

١٦ . للغير / المتضرر أن يتولى إصلاح الأضرار التي تلحق بالمرحلة نتيجة الحادث شريطة أن لا تزيد كلفة الإصلاح عن المبلغ المتفق عليه مع الشركة ولها أن تطلب ما يفيد أن عملية إصلاح المرحلة قد تمت .

١٧ . في حال تضرر قاعدة المرحلة (الشاصي) سواء كانت قابلة للاستبدال أو غير قابلة، أو تضرر الأجزاء الثابتة من المرحلة مثل الأعمدة وأصبحت هذه الأجزاء بحاجة إلى عملية قص أو شد أو لحام نتيجة الحادث، فإن المرحلة تعتبر بحالة خسارة كلية وتلتزم الشركة بالتعويض حسب القيمة السوقية للمرحلة وقت الحادث .

١٨ . في حال اعتبار المرحلة بحالة خسارة كلية وقامت الشركة بتعويض الغير المتضرر على هذا الأساس فإن الحطام يكون من حق الشركة، ولا يجوز تحميل الغير المتضرر أي مصاريف مقابل نقل ملكية المرحلة أو استصدار شهادة حيازة للمرحلة المشطوبة، على أن تكون المرحلة خالية من أي التزامات تجاه الغير كالمخالفات المرورية وغيره .

١٩ . في حال وجود أي خلاف بين الشركة والغير المتضرر بشأن قيمة الأضرار أو مبلغ التعويض أو تحديد القيمة السوقية للمرحلة المتضررة، فتقوم الهيئة بتعيين خبير كشف وتقدير أضرار متخصص في هذا المجال ومرخص ومقيد لدى الهيئة لتحديد قيمة هذه الأضرار أو مبلغ التعويض أو القيمة السوقية وعلى نفقة الشركة لغايات تسوية النزاع .

٢٠ . في حال الاتفاق على إضافة تغطية تأمينية للمؤمن له أو قائد المرحلة أو أي من الأشخاص الذين تم استئناؤهم من التغطيات بموجب هذه الوثيقة فإنه لا يجوز تحديد مبلغ التعويض عن الوفاة بأقل من (٢٠٠,٠٠٠ درهم) مائتي ألف درهم للشخص الواحد .

٢١ . لا يجوز للشركة رفض تعويض الغير المتضرر بسبب التأخير عن التبليغ عن الحادث إذا كان التأخير يستند لعذر مقبول .

٢٢.تشمّل أحكام هذه الوثيقة الأضرار التي تلحق بالغير المتضرر من المقطورة ونصف المقطورة وشبه المقطورة ما دامت تتبع القاطرة .

٢٣ . لا تنتقص هذه الوثيقة وأي ملحق لها من حق أي شخص في المطالبة بالتعويض أو المطالبة باسترداد أي مبلغ يستحق له بموجب أحكام أي تشريع نافذ .

الفصل الثاني: التزامات شركة التأمين

١. تلتزم الشركة في حال وقوع حادث نتج أو ترتب على استعمال المرحلة بتعويض الغير المتضرر في حدود مسؤوليتها المنصوص عليها في هذه الوثيقة عن جميع المبالغ التي يلتزم المؤمن له أو قائد المرحلة قانوناً بدفعها بصفة تعويض عمالي:

أ . **أولاً:** الوفاة أو أية إصابة بدنية تلحق بأي شخص بما في ذلك ركاب المرحلة باستثناء المؤمن له وقائد المرحلة المتسببة بالحادث والركاب الذين يعملون لدى المؤمن له إذا ما أصيبوا أثناء العمل وبسببه، ويعتبر الشخص من ركاب المرحلة سواء كان موجوداً داخل المرحلة أو صاعداً إليها أو نازلاً منها، ويكون الحد الأقصى لمسئولية الشركة عن أي مطالبة أو جملة مطالبات نشأت عن حادث واحد هو قيمة ما يحكم به قضاؤها مهما بلغت قيمته .

ثانياً: في حال وفاة الزوج أو أحد الوالدين أو أحد الأولاد يكون الحد الأقصى ٢٠٠,٠٠٠ درهم مائتي ألف درهم عن كل متوفي، أما في حالة الإصابة مع العجز فيكون التعويض حسب نسبة العجز منسوبة لمبلغ ٢٠٠,٠٠٠ درهم مائتي ألف درهم، وذلك بالإضافة إلى نفقات العلاج الطبي .

ثالثاً: وفي جميع الأحوال،/ وفي حالة الإصابة فتلتزم الشركة بالوفاء بكافة نفقات العلاج تجاه مقدم أي من الخدمات الطبية بما في ذلك كافة المستشفيات الحكومية والخاصة والصيدليات وأي علاجات تتطلبها الحالة، وفي حال عدم انتهاء العلاج فتصدر شركة التأمين كتاب التزام يوجه للجهة المعالجة .

ب . مع مراعاة أحكام الفقرة (أ) أعلاه تحدد مسؤولية شركة التأمين بقيمة ما يحكم به قضاؤها مهما بلغت قيمته بما في ذلك ما يطالب به المدعي من المصروفات القضائية والنفقات ما عدا الغرامات، وعلى الشركة أن تؤدي التعويض إلى صاحب الحق فور صيرورة الحكم القضائي واجب التنفيذ .

ت . الأضرار التي تصيب الأشياء والممتلكات (ما عدا المملوك منها للمؤمن له أو لقائد المرحلة وقت الحادث أو ما كان لدى أي منهما على سبيل الأمانة أو في حراسته أو في حيازته)، يتحدد مبلغ التأمين فيها عن أي مطالبة أو جملة مطالبات نشأت عن حادث واحد بمبلغ (٢,٠٠٠,٠٠٠) درهم مليوني درهم مهما بلغ عدد الأشخاص الذين تضررت ممتلكاتهم، شاملةً التكاليف اللازمة لنقل المرحلة المتضررة إلى ورش الوكالة أو ورش الإصلاح الأخرى وفقاً لأحكام هذه الوثيقة، حسب مقتضى الحال .

ث . يستحق الغير المتضرر مالك المرحلة الخصوصية بدل فوات المنفعة (المرحلة البديلة) وحسب التفصيل الآتي :

أولاً: في حال اختيار الغير المتضرر التعويض النقدي لا يتم احتساب أي بدل عن فوات المنفعة .

ثانياً: أما في حال اختيار الإصلاح للمركبة المتضررة في ورش الإصلاح حسب مقتضى الحال فتحسب مدة بدل فوات المنفعة بالأيام من تاريخ تسليم المركبة المتضررة وتقرير الحادث والملكية للشركة.

ثالثاً: تحتسب مسؤولية شركة التأمين عن بدل فوات المنفعة عن كل يوم لكل مركبة متضررة حسب قيمة أجرة مركبة بديلة مماثلة لنفس النوع من المركبة باعتبار السعر السائد والدارج في سوق تأجير المركبات في تلك الإمارة وبما لا يزيد عن ثلاثمائة درهم يوميا، وتكون المدة القصوى لبذل فوات المنفعة خمسة عشر يوما.

رابعاً: في حال اختارت الشركة عدم دفع المبلغ بالسعر الدارج وحي عليها أن توفّر - إلى مكان إقامة المتضرر - مركبة بديلة مماثلة لنفس نوع المركبة المتضررة عن تلك المدة بحيث تكون بحالة جيدة جدا للسير على الطرق .

خامساً: في حال استحقاق بدل فوات المنفعة وكان لدى الغير المتضرر تأمين من الفقد والتلف والمسئولية المدنية، فله ولغايات الحصول على بدل فوات المنفعة مطالبة شركته مباشرة والتي لها حق مطالبة الشركة المؤمن لديها المتسبب من المسئولية المدنية بمقدار ما دفعت .

٢. يمتنع على الشركة أن تقطع أي مبلغ تحمل من الغير المتضرر .

٣. في حالة وفاة أشخص يمتد إليه التأمين المنصوص عليه في هذه الوثيقة تلتزم الشركة بأن تدفع مبلغ التعويض المستحق نتيجة الحادث إلى ورثته وفقا للشروط والأحكام الواردة في هذه الوثيقة .

٤. تلتزم الشركة بأي تسوية بين المؤمن له والغير المتضرر إذا تمت بموافقتها الخطية .

٥. يمتد التأمين المنصوص عليه في هذا الفصل في حدود الأحكام والشروط الواردة به إلى مسئولية كل قائد مركبة مرخص أثناء قيادته للمركبة المؤمن عليها .

٦. تلتزم الشركة بدفع مبلغ قدره ٦٧٧٠ درهم ستة آلاف وسبعمائة وسبعون درهما ملزود خدمة الإسعاف والنقل الطبي إلى المستشفيات عن كل شخص (مصاب) يتعرض للإصابة البدنية أو الوفاة ويتم إسعافه ونقله إلى المستشفى نتيجة حادث يحصل من مركبة مؤمن عليها لدى الشركة من المسئولية المدنية، ويشمل هذا الالتزام جميع المتوفين أو المصابين من الكحوادث بمن فيهم من تستنبههم الفقرة (أ) من البند (١) من الأخطار المغطاة، ويراعى في تحديد مقدار بدل الإسعاف والنقل الطبي، سعة وجاهزية وسيلة الإسعاف والنقل الطبي لأكثر من مصاب .

الفصل الثالث: التزامات المؤمن له

١. في حال وقوع حادث يترتب عليه مطالبة وفقا لأحكام الوثيقة يجب على المؤمن له أو قائد المركبة أن يخطر الجهات الرسمية المختصة والشركة المؤمن لديها خلال مدة معقولة من تاريخ وقوع الحادث مع تقديم جميع المستندات والبيانات المتعلقة بالحادث، ما لم يكن التأخير لعذر مقبول، ويجب على المؤمن له تسليم الشركة بأسرع وقت ممكن كل مطالبة أو إنذار أو أوراق قضائية بمجرد تسلمه إياها .

٢. يجب على المؤمن له أو قائد المركبة إخطار الشركة بأسرع وقت بمجرد علمه بقيام دعوى أو تحقيق أو تحريات خاصة بالحادث المذكور، ما لم يكن التأخير لعذر مقبول، وفي حالة وقوع سرقفة أو عمل جنائي آخر على المركبة المؤمن عليها قد يترتب عليه قيام مطالبة وفقا لهذه الوثيقة يتعين على المؤمن له أن يخطر الجهات المختصة بأسرع وقت وأن يقدم كل تعاون للشركة .

٣. لا يجوز للمؤمن له ولا لمن بنوب عنه تقديم أي إقرار بالمسئولية أو عرض أو وعد أو دفع أي مبلغ بدون الموافقة الخطية للشركة .

الفصل الرابع: الاستثناءات

لا يغطي هذا التأمين المسئولية المدنية التي تنتج أو تنشأ عن الحوادث التي تقع من المركبة المؤمن عليها في الحالات الآتية:-

١. الحوادث التي تقع خارج حدود الدولة .

٢. الحوادث التي تكون قد وقعت أو نشأت أو نتجت أو تعلقت بطريقة مباشرة أو غير مباشرة بالكوارث الطبيعية مثل (الفيضانات أو الزوابع أو الأعاصير أو ثوران البراكين أو الزلازل والهزات الأرضية)

٣. الغزو أو أعمال العدو الأجنبي أو الأعمال الحربية سواء أكانت الحرب معلنة أو لم تعلن أو الحرب الأهلية أو الإضراب أو الاضطرابات الشعبية أو العصيان أو الثورة أو الانقلاب العسكري أو اغتصاب السلطة أو المصادرة أو التأميم أو المواد والنظائر المشعة أو التفجيرات الذرية أو النووية أو أي عامل يتصل بطريق مباشر أو غير مباشر بأي

سبب من الأسباب المتقدمة .

٤. الحوادث التي تقع للمؤمن له أو قائد المركبة أو الأشخاص الذين يعملون لدى المؤمن له إذا ما أصيبوا أثناء العمل وبسببه إلا إذا حصل على تغطية إضافية بموجب ملحق أو وثيقة أخرى .

الفصل الخامس: حالات الرجوع على المؤمن له

يجوز للشركة أن ترجع على المؤمن له و/ أو قائد المركبة أو المسئول عن الحادث بحسب الأحوال بقيمة ما تكون قد أدته من تعويض في الحالات الآتية:-

١. إذا ثبت أن التأمين قد عقد بناء على إدلاء المؤمن له ببيانات كاذبة أو إخفائه وقائع جوهرية تؤثر في قبول الشركة تغطية الخطر أو في تحديد قسط التأمين .
٢. إذا ثبت استعمال المركبة في غير الأغراض المحددة في طلب التأمين الملحق بهذه الوثيقة أو تجاوز الحد الأقصى للركاب المسموح به أو ثبت تحميلها بأكثر من الحمولة المقررة لها أو إذا كانت حمولتها غير محزومة بشكل فني محكم أو تجاوز حدود العرض أو الطول أو العلو المسموح به شريطة أن يثبت أن ذلك هو السبب المباشر في وقوع الحادث .
٣. إذا ثبت استعمال المركبة في سباق أو اختبار السرعة- في غير الأحوال المصرح بها- شريطة أن يثبت أنه السبب المباشر في وقوع الحادث .
٤. إذا ثبت أن هنالك مخالفة للقوانين وانطوت المخالفة على جنائية أو جنحة عمدية وفقا للتعريف المنصوص عليه في قانون العقوبات المعمول به والنافذ المفعول في الدولة .
٥. إذا ثبت أن قيادة المركبة تمت دون الحصول على رخصة قيادة لنوع المركبة طبقا لقانون السير والمرور ولوائحه وأحكام هذه الوثيقة أو أن يكون الترخيص الممنوح للمؤمن له أو لقائد المركبة، حسب مقتضى الحال، قد صدر أمر بإيقافه من المحكمة أو السلطات المختصة أو بمقتضى لوائح المرور أو أن رخصة قيادة المركبة كانت منتهية وقت الحادث ما لم يستطع.
٦. إذا ثبت أن قائد المركبة سواء المؤمن له أو شخص آخر سمح له بقيادتها ارتكب الحادث وهو في غير حالته الطبيعية بسبب وقوعه تحت تأثير المخدرات أو تناول المشروبات الكحولية المؤثرة على قدرته في السيطرة على المركبة أو تناول العقاقير الطبية التي لا يسمح طبيًا بالقيادة بعد تناولها، أما إذا كانت المركبة معدة للتأجير فيتم الرجوع على قائد المركبة (المستأجر).
٧. إذا ثبت وقوع الحادث عمدا من المؤمن له أو قائد المركبة.
٨. حال تسبب المقطورة أو نصف المقطورة أو شبه المقطورة بحادث ولم يكن المؤمن له قد اتفق مع الشركة على شمولها بالتأمين .
٩. إذا ثبت استعمال المركبة خارج الطريق وفقا لتعريف الطريق في هذه الوثيقة ولم يكن هنالك تغطية إضافية.
١٠. أما في حال كانت الأضرار التي لحقت بالغير المتضرر نتيجة عملية سرقة أو سطو للمركبة المؤمنة وتوفرت إحدى حالات الرجوع بحق السارق فيتم الرجوع عليه فقط .

الفصل السادس: إنهاء الوثيقة

١. لا يجوز للشركة ولا للمؤمن له إنهاء هذه الوثيقة أثناء مدة سريانها مادام ترخيص المركبة قائما .

٢. على أنه لا يجوز إنهاء الوثيقة قبل انتهاء مدة سريانها بسبب :

أ - إلغاء ترخيص المركبة أو ،

ب- تقديم وثيقة تأمين جديدة بسبب تغيير بيانات المركبة أو ،

ت- نقل ملكيتها بموجب شهادة صادرة عن الجهة المختصة ،

ث- وفي هذه الحالة يجب على الشركة المؤمن لديها أن ترد للمؤمن له القسط المدفوع بعد خصم الجزء المتناسب مع المدة التي كانت الوثيقة سارية فيها بحسب المدد القصيرة رقم (٣) الوارد في هذه الوثيقة، شريطة ألا تكون هناك أية تعويضات دفعت أو مطالبات معلقة وكان المؤمن له متسببا في الحادث .

٣. تعتبر هذه الوثيقة ملغاة حكماً في حال التلف الكلي للمركبة (الخسارة الكلية) شريطة شطب تسجيلها بقرار تصدره إدارة المرور والترخيص يؤكد عدم صلاحيتها للاستعمال، على أن يبقى كل من الشركة والمؤمن له ملتزمين بأحكامها قبل الإنهاء .

الفصل السابع: أحكام عامة

١. تلتزم الشركة بتضمين البيانات الواردة في الجدول رقم (٥) من هذه الوثيقة ويعتبر هذا الجدول جزءاً من هذه الوثيقة .

٢. لا تسمع الدعاوي الناشئة عن هذه الوثيقة بعد انقضاء ثلاث سنوات من اليوم الذي علم فيه المتضرر وذوي المصلحة بحدوث الضرر وبالمسئول عنه .

٣. تختص محاكم دولة الإمارات العربية المتحدة بالفصل في أي منازعة قد تنشأ عن هذه الوثيقة .

جدول رقم (٢)		جدول رقم (١)	
نسب الاستهلاك قطع غيار (مركبات الأجرة والمركبات العمومي ومركبات مكاتب التأجير)		نسب الاستهلاك (قطع غيار المركبات الخاصة)	
النسبة %	السنة	النسبة %	السنة
١٠%	الستة أشهر الأخيرة من السنة الأولى	-	الأولى
٢٠%	الثانية	٥%	الثانية
٢٥%	الثالثة	١٠%	الثالثة
٣٠%	الرابعة	١٥%	الرابعة
٣٥%	الخامسة	٢٠%	الخامسة
٤٠%	سادسة وما فوق	٣٠%	سادسة وما فوق

جدول رقم (٣)	
جدول المدد القصيرة - بيان نسب الاسترداد من قسط التأمين	
نسبة الاسترداد من القسط	المدة لسريان الوثيقة
٨٠%	مدة لا تتجاوز شهر
٧٠%	مدة تزيد على شهر ولغاية نهاية الشهر الرابع
٥٠%	مدة تزيد عن اربعة أشهر ولغاية نهاية الشهر السادس
٣٠%	مدة تزيد عن ستة أشهر ولغاية نهاية الشهر الثامن
لاشيء	مدة تزيد عن ثمانية أشهر

جدول رقم (٤)

قائمة قطع الغيار التي اذا تضررت من حادث سير يجب تغييرها بأخرى جديدة دون خصم أي استهلاك

زجاج المركبة
الأسطوانات الرئيسية للكوابح (للفرام)
أسطوانات عجلة الكوابح (الفرامل)
جسم الكوابح (الفرامل)
كابالت الكوابح (طراز النابيب)
خراطيم الكوابح
صفائح (أغشية) الكوابح
صناديق التوجيه
تروس التوجيه
محاور التوجيه ومفاصلة الكروية
أحزمة المقاعد

القسم 2

الفقد والتلف

الوثيقة الموحدة لتأمين المركبة من الفقد والتلف الصادرة بموجب نظام توحيد وثائق التأمين على المركبات سندا لقرار مجلس إدارة هيئة التأمين رقم (٢٥) لسنة ٢٠١٦.

بما أن المؤمن له قد تقدم إلى لسكون المشار إليها فيما بعد ب (الشركة) بطلب لإبرام التأمين المبين أدناه، ووافق على اعتبار الطلب أساسا لهذه الوثيقة وجزءاً لا يتجزأ منها ودفع أو قبل أن يدفع قسط التأمين المطلوب منه، وقبلت الشركة وتعهدت بدفع التعويض للمؤمن له في حالة حدوث ضرر للمركبة بموجب هذا التأمين سواء أكان ناشئا عن استعمال المركبة أو وقوعها في دولة الإمارات العربية المتحدة أثناء مدة التأمين سواء أكان متسببا أو متضررا .

فقد أبرمت هذه الوثيقة لتغطية الأضرار التي تصيب المركبة المؤمن عليها في دولة الإمارات العربية المتحدة في أثناء مدة التأمين وطبقا للأحكام والشروط والاستثناءات الواردة بهذه الوثيقة أو الملحق بها .

الفصل الأول: الشروط العامة

١. تعتبر الوثيقة وجدولها عقدا واحدا ويعتبر أي ملحق لها جزء لا يتجزأ منها ولك كلمة أ و عبارة أعطي لها معنى خاص في أي مكان من الوثيقة أو ملاحقها يكون لها ذات المعنى في أي مكان آخر وردت فيه ما لم يدل السياق على غير ذلك .

٢. كل تبليغ أو إخطار بحدوث تستلزمه الوثيقة يجب أن يوجه إلى الشركة كتابة سواءً بواسطة البريد الإلكتروني أو الفاكس أو باليد على العنوان المحدد في الوثيقة بأسرع وقت ممكن .

٣. أي اتفاق خارجي بين المؤمن له والشركة من شأنه أن يقلل من التغطيات المحددة في هذه الوثيقة يعتبر باطلا .

٤. إذا تعدد التأمين لدى أكثر من شركة تأمين فلا تلتزم الشركة بالتعويض عن الأضرار إلا بنسبة المبلغ المؤمن به لديها لجملة المبالغ المؤمن بها على الخطر المؤمن منه .

٥. للشركة والمؤمن له بموجب ملاحق إضافية مقابل قسط تأمين إضافي وفي حدود الأحكام والشروط الواردة بهذه الوثيقة، الاتفاق على أن تقوم الشركة بالتأمين من الأضرار الأخرى غير المنصوص عليها في هذه الوثيقة وعلى الأخص ما يلي:-

أ. التأمين من الأضرار التي تلحق بممتلكات المؤمن له أو قائد المركبة وقت الحادث أ و ما كان موجودا لديهما على سبيل الأمانة أو في حراستهما أو تحت حيازتهما، وذلك بموجب ملحق لهذه الوثيقة أو بموجب وثيقة تأمين مستقلة .

ب. تغطية الأضرار والأخطار التي تقع خارج الطريق العام .

٦. على الرغم مما ورد في هذه الوثيقة من أحكام وشروط، لا يجوز لشركة التأمين رفض تعويض المؤمن له بسبب التأخير عن التبليغ عن الحادث إذا كان التأخير لعذر مقبول .

٧. فيما يتعلق بوثيقة تأمين الأسطول أو بأي مركبة مؤمنة بموجب هذه الوثيقة، لا يجوز للشركة أن ترم أي اتفاق خارجي من شأنه أن يقلل من التغطيات التي توفرها هذه الوثيقة أو تحرم المؤمن له أو المستفيد من هذه الوثيقة من ممارسة حقه بالمطالبة بالتعويض بموجبها، ويدخل ضمن ذلك ما يتعلق بالحرمان من المطالبة بالتعويض لأي بب ليس له علاقة بالحادث كالعمر أو الجنس أو خلافه وإلا أعتبر الاتفاق باطلا .

٨.

أ. في حال اعتبار المركبة المؤمن عليها بحالة خسارة كلية وقيام الشركة بتعويض المؤمن له على هذا الأساس، فإن الحطام يكون من حق الشركة، ولا يجوز تحميل المؤمن له أي مصاريف مقابل نقل ملكية المركبة أو استصدار شهادة حيازة للمركبة المشطوبة .

ب. ويترتب على المؤمن له قبل استلام التعويض أن يقوم بدفع جميع المستحقات المترتبة على المركبة، وتقديم ما يفيد عدم مانعة الجهة المختصة لنقل ملكية حطام المركبة إلى الشركة من أصحاب الرهون في حال وجود رهن وتقديم المساعدة والأوراق والتوكيلات اللازمة والحضور إلى الدوائر المختصة، إذا استلزم الأمر من أجل نقل ملكية المركبة إلى الشركة.

٩.

للشركة أن تتولى الإجراءات القضائية والتسوية لتمثيل المؤمن له أو قائد المركبة على نفقتها من خلال محام في أي تحقيق أو استجواب وأمام أي محكمة في أي دعوى أو التدخل في أي مرحلة من مراحلها يتعلق بمطالبة أو حادث قد تسأل عنه الشركة بموجب هذه الوثيقة ويمكن أن يترتب عليه دفع تعويض طبقاً لأحكام هذه الوثيقة، ولها أن تقوم بتسوية تلك المطالبة والتصالح فيها، وعلى المؤمن له أن يقدم إلى الشركة كل تعاون ممكن سواء بتوقيع وكالة للمحامي أو خلافه من أجل تمكينها من مباشرة أي من الإجراءات القانونية .

١٠ . لغايات تحديد بيانات المركبة المؤمنة تعتبر جميع البيانات الواردة في الجدول رقم (٥) من هذه الوثيقة جزءاً لا يتجزأ منها .

١١ . لا تسمع أي دعوى ناشئة عن هذه الوثيقة بعد انقضاء ثلاث سنوات على حدوث الواقعة التي تولدت عنها الدعوى أو على علم ذوي المصلحة بوقوعها .

١٢ . تختص محاكم دولة الإمارات العربية المتحدة بالفصل في أية منازعات تنشأ عن هذه الوثيقة .

١٣ . في حال استحقاق بدل فوات المنفعة وكان لدى الغير المتضرر تأمين من الفقد والتلف، فله ولغايات الحصول على بدل فوات المنفعة مطالبة شركته مباشرة والتي لها حق مطالبة الشركة المؤمن لديها المتسبب من المسؤولية المدنية بمقدار ما فعدت وفقاً للقواعد المحددة في وثيقة المسؤولية المدنية .

١٤ . في حال تضرر الأجزاء الثابتة غير القابلة للتبديل من المركبة كقاعدة المركبة (الشاصي) أو الأعمدة وأصبحت هذه الأجزاء بحاجة إلى عملية قص أو شد أو لحام نتيجة الحادث، فإن المركبة تعتبر بحالة خسارة كلية وتلتزم الشركة بالتعويض حسب القيمة المتفق عليها في الوثيقة بين الشركة والمؤمن له .

الفصل الثاني: التزامات شركة التأمين

١. تلتزم الشركة بتعويض المؤمن له عن الفقد أو التلف الذي يلحق بالمركبة المؤمن عليها وملحقاتها أثناء وجودها فيها والأجزاء المتضررة وقطع غيرها وذلك في الحالات الآتية:-

أ. إذا نتج الفقد أو التلف عن صدم/ أو تصادم أو انقلاب أو أي حادث عرضي أو نتيجة لعطب ميكانيكي طارئ أو نتيجة لاهتراء الأجزاء بالاستعمال .

ب. إذا نتج الفقد أو التلف عن حريق أو انفجار خارجي أو الاشتعال الذاتي أو الصاعقة .

ت. إذا نتج الفقد أو التلف عن السطو أو السرقة.

ث. إذا حدث الفقد أو التلف عن فعل متعمد صادر عن الغير .

ج. إذا حدث الفقد أو التلف في أثناء النقل البري أو النقل المائي الداخلي أو النقل بالمصاعد أو بالآلات الرافعة بما في ذلك عمليات الشحن والتفريغ التابعة لأعمال النقل السالف ذكرها .

ح. أي تغطيات إضافية يتم الاتفاق عليها بموجب هذه الوثيقة أو بموجب ملاحق خاصة فيها .

٢. تلتزم الشركة عند وقوع حادث بما يلي :

أ. إصلاح المركبة أو أي جزء من أجزائها أو ملحقاتها أو قطع غيرها وإعادةها إلى حالتها التي كانت عليها قبل الحادث .

ب. دفع قيمة الفقد أو التلف نقداً إلى المؤمن له في حالة الاتفاق على ذلك مع المؤمن له .

ت. استبدال المركبة المتضررة في حالة الهلاك الكلي وذلك ما لم يطلب المؤمن له من الشركة أن تدفع له القيمة نقداً ففي هذه الحالة تقوم الشركة بإجابة طلب المؤمن له .

٣. في حال طلب المؤمن له تركيب قطع غيار جديدة أصلية بدلا عن المتضررة بالحادث أو دفع قيمتها نقداً فيتحمل المؤمن له نسب الاستهلاك الموضحة بالجدول رقم (١) من القيمة النهائية لفاتورة الشراء، وبالنسبة لمركبات الأجرة والمركبات (العمومية ومركبات مكاتب التأجير فيتحمل المؤمن له نسب الاستهلاك الموضحة بالجدول رقم (٢)

٤. للمؤمن له أن يتولى إصلاح الأضرار التي تلحق بالمركبة نتيجة حادث مؤمن ضده بموجب هذه الوثيقة وذلك بشرط ألا تزيد القيمة المقدرة لتكاليف الإصلاح عن القيمة المتفق عليها خطياً للإصلاح مع الشركة.

٥. إذا فقدت المركبة المؤمن عليها أو ثبت عدم إمكانية إصلاحها أو أن تكاليف الإصلاح تزيد عن ٥٠٪ من قيمتها قبل الحادث، فغن القيمة التأمينية المتفق عليها للمركبة بين المؤمن والمؤمن له عند توقيع وثيقة التأمين هي أساس احتساب التعويض عن الفقد والتلف المؤمن ضدهما بمقتضى هذه الوثيقة وذلك بعد خصم نسبة الاستهلاك البالغة ٢٠٪ من القيمة التأمينية ونسبة مقابلة للفترة من تاريخ بداية الفترة التأمينية إلى تاريخ الحادث بحيث يراعى كسور الفترة التأمينية .

٦. إذا أصبحت المركبة غير صالحة للاستعمال بسبب الفقد أو التلف المؤمن ضدهما بمقتضى أحكام هذه الوثيقة، فغن الشركة تتحمل التكاليف اللازمة لحراسة المركبة ونقلها إلى أقرب ورشة إصلاح وتسليمها للمؤمن له بعد الإصلاح .

٧. في حال تم إصلاح المركبة المتضررة لدى ورش الإصلاح المعتمدة من قبل الشركة، فعلى الشركة ضمان أن يتم إصلاح المركبة بشكل فني سليم وبعناية وفنية مناسبة مع ضمان العمل من قبل ورش الإصلاح، وتلتزم الشركة بتمكين المؤمن له من فحص المركبة لدى أي جهة فحص مركبات معتمدة في الدولة للتأكد بأن المركبة قد تم إصلاحها بشكل جيد دون التأثير على الفحص الفني للمركبة المتضررة جراء الحادث لدى الجهات الرسمية المختصة، وفي حال تبين أن الإصلاح تم دون المستوى الفني المطلوب والمتعارف عليه فتتولى الشركة معالجة ذلك مع ورشة الإصلاح حتى يتم إصلاح المركبة بشكل فني سليم وتسليمها للمؤمن له .

٨. في حال وجود أي خلاف بين الشركة والمؤمن له حول قيمة الأضرار أو مبلغ التعويض تقوم الشركة بتعيين خبير كشف وتقدير أضرار مرخص ومقيد لدى الهيئة لتحديد قيمة هذه الأضرار أو مبلغ التعويض وعلى نفقة الشركة لغايات تسوية النزاع .

٩. في حال رغبة المؤمن له عند التعاقد إصلاح مركبته داخل ورش الوكالة بعد مدة الثلاث سنوات الأولى من سير المركبة- على الطريق، فيجوز لشركة التأمين الاستجابة للطلب ووضع القسط المناسب بما لا يجاوز الحد الأعلى للتعريف.

الفصل الثالث: التزامات المؤمن له

١. دفع قسط التأمين المتفق عليه .

٢. اتخاذ جميع الاحتياطات المعقولة للمحافظة على المركبة المؤمن عليها وحمايتها من الفقد أو التلف وإبقائها في حالة صالحة للاستعمال، وفي حالة وقوع حادث أو عطب للمركبة يتعين على المؤمن له أن لا يتزك المركبة المؤمن عليها أو أي جزء منها دون اتخاذ الاحتياطات اللازمة لمنع زيادة الأضرار، وإذا تمت قيادة المركبة المؤمن عليها قل إجراء التصليحات اللازمة من قبل المؤمن له أو قائد المركبة فإن كل زيادة في التلف أو كل تلف آخر يلحق بالمركبة المؤمن عليها نتيجة ذلك لن تكون الشركة مسؤولة عنها وفقا لهذه الوثيقة .

٣. يجب على المؤمن له أن يبقى المالك الوحيد للمركبة المؤمن عليها طوال مدة التأمين، ويتعين عليه عدم تأجيرها للغير وأن لا يوقع على أي عقد من شأنه أن يقيد مطلق ملكيته وحيازته للمركبة دون أن يحصل على موافقة كتابية مسبقة بذلك من الشركة .

٤. في حالة وقوع حادث قد تترتب عليه مطالبة وفقا لأحكام هذه الوثيقة يجب على المؤمن له أن يخطر الجهات الرسمية المختصة فوراً، كما يتوجب عليه أن يقوم بإخطار الشركة المؤمن لديها مع تقديم جميع البيانات المتعلقة بالحادث وبدون تأخير غير مبرر، ويجب على المؤمن له تسليم الشركة المؤمن لديها بأسرع وقت كل مطالبة أو إنذار أو أوراق قضائية وذلك بمجرد تسلمه إياها .

٥.

إخطار الشركة بأسرع وقت ممكن بمجرد علمه بقيام دعوى أو تحقيق أو تحريات خاصة بالحادث المذكور، وفي حالة وقوع سرقة أو عمل جنائي آخر قد يترتب عليه قيام مطالبة وفقا لهذه الوثيقة يتعين على المؤمن له أن يخطر الشرطة والشركة بأسرع وقت ممكن ودون تأخير وأن يتعاون مع الشركة في ذلك .

٦. يجوز لشركة التأمين تحميل المؤمن له المتسبب في الحادث مبلغ تحميل يقتطع من مبلغ التعويض المستحق عن أي حادث . (يتسبب فيه شخصيا أو من يأذن له بقيادة المركبة أو الحوادث التي تقيده ضد مجهول، وحسب الجدول رقم (٣))

٧. بالإضافة لمبالغ التحمل المحددة في الجدول رقم (٣)، يجوز للمؤمن تحميل المؤمن له المتسبب بحادث مبلغ تحمل إضافي وحسب التفصيل التالي :

أ. (١٠ ٪) بحد أقصى من قيمة التعويض إذا قل عمر سائق المركبة عن (٢٥) سنة.

ب. (١٠ ٪) بحد أقصى من قيمة التعويض لمركبات التاكسي والعمومي.

ت. (١٥ ٪) بحد أقصى من قيمة التعويض للمركبات الرياضية والمركبات المزودة .

ث. (٢٠ ٪) بحد أقصى من قيمة التعويض للمركبات المزودة خارج المصنع .

ج. (٢٠ ٪) بحد أقصى من قيمة التعويض لمركبات التأجير .

٨. لغايات تطبيق أحكام البند (٧) من هذا الفصل، يراعى عند تطبيق نسب التحمل الأخذ بالنسبة الأعلى في حال تعدد نسب التحمل للحدث الواحد .

٩. يراعى في حال الهلاك الكلي للمركبة عدم تطبيق أي من نسب التحمل .

الفصل الرابع: الاستثناءات

لا تكون الشركة مسؤولة عن دفع أي تعويض عن الأمور الآتية:

١. الخسارة غير المباشرة التي تلحق بالمؤمن له أو النقص في قيمة المركبة المترتب على استعمالها أو العطب أو الخلل أو الكسر الذي يصيب الأجهزة الميكانيكية أو الكهربائية .

٢. التلف الحاصل نتيجة زيادة الحمولة أو تجاوز حدود العرض أو الطول أو العلو المسموح به أو زيادة عدد الركاب على العدد المرخص به قانوناً شريطة أن يثبت بأن ذلك هو السبب المباشر والفعال الذي أدى إلى الضرر.

٣. التلف الذي يصيب الإطارات إذا لم يقع في نفس الوقت تلف للمركبة المؤمن عليها .

٤. الفقد أو التلف الذي يلحق بالمركبة من الحوادث الناجمة عن :

أ . استعمال المركبة في غير الأغراض المحددة في طلب التأمين الملحق بهذه الوثيقة .

ب. مخالفة القوانين إذا انطوت المخالفة على جنائية أو جنحة عمدية وفقاً للتعريف المنصوص عليه في قانون العقوبات الاتحادي النافذ .

٥. إذا ثبت استعمال المركبة أو استخدامها في سباق أو اختبار شريطة أن يثبت أنه السبب المباشر في وقوع الحادث .

٦. التلف الذي يلحق بالمركبة من الحوادث التي تقع أثناء قيادة المركبة بسبب سائق غير مرخص له بالقيادة طبقاً لقانون السير والمرور، أو دون الحصول على رخصة قيادة لنوع/ فئة المركبة طبقاً لقانون السير والمرور ولوائحه وأحكام هذه الوثيقة أو السائق الذي انتهت صلاحية رخصة قيادته ولم يتمكن من تجديدها خلال ثلاثين يوماً من تاريخ الحادث، أو أن يكون الترخيص الممنوح له قد صدر أمر بإيقافه من المحكمة أو السلطات المختصة أو بمقتضى لوائح المرور. ولا يسري هذا الاستثناء في حالة المركبة المعدة للتأجير طالما تم إبرام عقد التأجير مع من يحمل رخصة قيادة سارية المفعول.

٧. الفقد أو التلف الذي يلحق بالمركبة أو أي من أجزائها من الحوادث الناجمة عن قيادة المركبة تحت تأثير المخدرات أو المشروبات الكحولية، أو العقاقير المؤثرة في قدرة قائدها على السيطرة على المركبة، إذا ثبت ذلك لدى الجهات المختصة أو باعتراف قائد المركبة، ولا يسري هذا الاستثناء في حالة المركبة المعدة للتأجير.

٨. الفقد أو التلف الذي يلحق بالمركبة خارج حدود المنطقة الجغرافية المبينة في هذه الوثيقة ما لم يصدر ملحق بامتداد التغطية لتلك المنطقة .

٩. الحوادث التي تكون قد وقعت أو نشأت أو نتجت أو تعلقت بطريقة مباشرة أو غير مباشرة بالكوارث الطبيعية مثل (الفيضانات أو الزوابع أو الأعاصير أو ثوران البراكين أو الزلازل والهزات الأرضية).

١٠ . الغزو أو أعمال العدو الأجنبي أو الأعمال الحربية سواء كانت الحرب معلنة أو لم تعلن أو الحرب الأهلية أو الإضراب أو الاضطرابات الشعبية أو العصيان أو الثورة أو الانقلاب العسكري أو اغتصاب السلطة أو المصادرة أو التأميم أو المواد والنظائر المشعة أو التفجيرات الذرية أو النووية أو أي عامل يتصل بطريق مباشر أو غير مباشر بأي سبب من الأسباب المتقدمة .

١١ . الفقد أو التلف الذي يصيب المركبة المؤمن عليها في حال فقدان الشركة الحق في الرجوع على مسبب الضرر بسبب إقرار المؤمن له بالمسئولية عن الحادث الذي لم يكن هو المتسبب به وفي حال ثبت ذلك بعد أداء التعويض للمؤمن له فيحق للشركة الرجوع عليه لاسترداد ما أدته إليه .

١٢ . الفقد أو التلف الذي يلحق بالمركبة خارج الطريق وفقاً لتعريف الطريق ما لم يصدر ملحق بامتداد التغطية إلى خارج الطريق .

الفصل الخامس: حالات الرجوع على المؤمن له

يجوز للشركة أن ترجع على المؤمن له أو قائد المركبة أو كليهما بحسب الأحوال بقيمة ما تكون قد أدته من تعويض في الحالات الآتية:-

١. إذا ثبت أن التأمين قد عقد بناء على إدلاء المؤمن له ببيانات كاذبة أو إخفائه وقائع جوهرية تؤثر في قبول الشركة تغطية الخطر أو على سعر التأمين .
٢. إذا ثبت بعد دفع التعويض أنه جرى استعمال المركبة في غير الأغراض المحددة في طلب التأمين الملحق بهذه الوثيقة أو تجاوز الحد الأقصى للركاب المسموح به أو ثبت تجميلها بأكثر من الحمولة المقررة لها أو إذا كانت حمولتها غير محزومة بشكل فني محكم أو تجاوز حدود العرض أو الطول أو العلو المسموح به، كل ذلك شريطة أن يثبت أنه السبب المباشر في وقوع الحادث .
٣. إذا ثبت بعد دفع التعويض أن هنالك مخالفة للقوانين إذا انطوت ال مخالفة على جنائية أو جنحة عمدية وفقا للتعريف المنصوص عليه في قانون العقوبات النافذ المفعول في الدولة .
٤. إذا ثبت أن الفقد أو التلف الذي لحق بالمركبة أو أي من أجزائها ناجم بسبب وقوع المؤمن له أو شخص آخر سمح له بقيادتها تحت تأثير المخدرات أو المشروبات الكحولية، أو العقاقير المؤثرة في قدرة قائدها على السيطرة على المركبة، إذا ثبت ذلك لدى الجهات المختصة أو باعتراف قائد المركبة، أما إذا كانت المركبة معدة للتأجير فيتم الرجوع على قائد المركبة (المستأجر).
٥. إذا ثبت وقوع الحادث عمدا من المؤمن له أو قائد المركبة.
٦. إذا تسبب المقطورة أو نصف المقطورة أو شبه المقطورة بحادث ولم يكن المؤمن له قد اتفق مع الشركة على وجود مقطورة .
٧. في حال كان الفقد أو التلف الذي لحق بالمركبة نتيجة عملية سرقة أو سطو فيتم الرجوع على السارق فقط .

الفصل السادس: إنهاء الوثيقة

١. للشركة إنهاء هذه الوثيقة شريطة وجود أسباب جدية تستوجب هذا الإنهاء أثناء سريان الوثيقة وذلك بموجب إشعار كتابي يرسل إلى المؤمن له سواء بواسطة البريد الإلكتروني أو الفاكس أو باليد أو بخطاب مسجل وذلك قبل ثلاثين يوما من التاريخ المحدد للإنهاء على آخر عنوان معروف له لدى الشركة مع إخطار هيئة التأمين بأسباب هذا الإنهاء، وفي هذه الحالة ترد الشركة إلى المؤمن له القسط المدفوع بعد خصم الجزء المتناسب مع المدة التي كانت فيها الوثيقة سارية المفعول .
٢. للمؤمن له أن ينهي أحكام هذه الوثيقة بإشعار كتابي يرسل إلى الشركة سواء بواسطة البريد الإلكتروني أو الفاكس أو باليد أو بخطاب مسجل وذلك قبل سبعة أيام من التاريخ المحدد للإنهاء، وفي هذه الحالة ترد الش ركة إلى المؤمن له القسط المدفوع بعد خصم الجزء المتناسب مع المدة التي كانت الوثيقة سارية فيها وذلك وفقا لجدول المدد القصيرة رقم (٤) بشرط ألا تكون هناك أية تعويضات دفعت للمؤمن له أو مطالبات معلقة بشأن هذه الوثيقة أثناء فترة سريانها وكان المؤمن له متسببا في الحادث أو أن الحادث يعزى لمجهول .
٣. تعتبر هذه الوثيقة منتهية حكما في حال التلف الكلي للمركبة (الخسارة الكلية) شريطة شطب تسجيلها بتقرير تصدره إدارة المرور والترخيص يؤكد عدم صلاحيتها لاستعمال وقيام الشركة بتعويض المؤمن له حسب أحكام هذه الوثيقة .

جدول رقم (٢)	
نسب الاستهلاك قطع غيار (مركبات الأجرة والمركبات العمومي ومركبات مكاتب التأجير)	
النسبة %	السنة
١٠%	الستة أشهر الأخيرة من السنة الأولى
٢٠%	الثانية
٢٥%	الثالثة
٣٠%	الرابعة
٣٥%	الخامسة
٤٠%	سادسة وما فوق

جدول رقم (١)	
نسب الاستهلاك (قطع غيار المركبات الخاصة)	
النسبة %	السنة
-	الأولى
٥%	الثانية
١٠%	الثالثة
١٥%	الرابعة
٢٠%	الخامسة
٣٠%	سادسة وما فوق

جدول رقم (٣)	
جدول المدد القصيرة) بيان نسب الاسترداد من قسط التأمين	
نسبة الاسترداد من القسط	المدة لسريان الوثيقة
٨٠%	مدة لا تتجاوز شهر واحد
٧٠%	مدة تتجاوز شهر ولا تتجاوز أربعة اشهر
٥٠%	مدة تتجاوز أربعة اشهر وال تتجاوز ستة أشهر
٣٠%	مدة تتجاوز ستة أشهر لا تتجاوز عشرة أشهر
لاشيء	مدة تتجاوز عشرة أشهر

جدول رقم (٤)

مبلغ التحمل	المركبة
لا يتجاوز مبلغ (٣٥٠) درهم / لكل حادث	المركبات الخصوصي التي ال يزيد عدد ركابها المصرح بهم على (٩) ركاب وال تزيد قيمتها عن (٠٠٠,٥٠) درهم
لا يتجاوز مبلغ (٧٠٠) درهم / لكل حادث	المركبات الخاصة التي لا يزيد عدد ركابها المصرح بهم على (٩)ركاب، والتي تزيد قيمتها عن (٠٠٠,٥٠) درهم وال تتجاوز (٠٠٠,١٠٠) درهم.
لا يتجاوز مبلغ (١٠٠٠) درهم / لكل حادث	المركبات الخاصة التي لا يزيد عدد ركابها المصرح بهم على (٩) ركاب، والتي تزيد قيمتها عن (٠٠٠,١٠٠) درهم وال تتجاوز (٠٠٠,٢٥٠) درهم.
لا يتجاوز مبلغ (١٢٠٠) درهم / لكل حادث	المركبات الخاصة التي لا يزيد عدد ركابها المصرح بهم على (٩) ركاب، والتي تزيد قيمتها عن (٠٠٠,٢٥٠) درهم.
لا يتجاوز مبلغ (١٤٠٠) درهم / لكل حادث	المركبات الخاصة التي لا يزيد عدد ركابها المصرح بهم على (٩) ركاب، والتي تزيد قيمتها عن (٠٠٠,٥٠٠) درهم.
لا يتجاوز مبلغ (١٥٠٠) درهم / لكل حادث	المركبات الخاصة التي يزيد عدد ركابها المصرح بهم عن (٩) ركاب وال يتجاوز عن ١٢ راكب
لا يتجاوز مبلغ (١٧٠٠) درهم / لكل حادث	المركبات الخاصة التي يزيد عدد ركابها المصرح بهم على (١٢) راكبا ومركبات الجرة ومركبات النقل التي ال تزيد حمولتها على (٣) طن.
لا يتجاوز مبلغ (٤٥٠٠) درهم / لكل حادث	مركبات النقل التي تزيد حمولتها على (٣) طن وحافلات الركاب والمركبات الصناعية المعدة للأشغال الإنشائية والأعمال الزراعية.

القسم 3

المنافع الإضافية

لا تطبق المنافع الإضافية التالية إلا إذا زرد نص بها في ملحق وثيقة التأمين خاصتكم، مع مراعاة نفس الشروط والأحكام والحدود الخاصة بوثيقة التأمين المذكورة .

١-٣ السيارة البديلة

١-٣-١ استحقاق نقدي لسيارة بديلة

لا تطبق التغطية التالية إلا إذا كانت مدرجة في ملحق وثيقة التأمين الخاصة بكم .

تدفع الشركة قيمة السيارة البديلة (منفعة نقدية) بحسب الحد الوارد في الملحق حتى ٧ أيام على الأكثر مع مراعاة الشروط التالية :

حينما تتعرض المركبة المؤمن عليها لحادث وتحتاج إلى تصليح بموجب مطالبة تأمين لدى مرآب معتمد من سكون، يحصل المؤمن عليه على سيارة بديلة (منفعة نقدية) بموجب الشروط والأحكام التالية:

أ . لا تطبق هذه المنفعة إذا ما رأَت سكون شطب المطالبة أو اعتبارها خسارة كاملة .

ب. تُحتسب أحقية الحصول على تعويض اعتبارا من يوم تسليم المركبة إلى المرآب والموافقة على إصلاح عواقب الحادث .

ت. لا تطبق المنفعة إلا على المركبات الخاصة والفردية التي لا تستخدم لأغراض تجارية .

ث. تشمل وثيقة التأمين المركبات المسجلة لدى الشركة والمقدمة إلى موظفيها فقط في حالة تقديم الشركة لتعهد بأن المركبة يستخدمها شخص واحد فقط .

ج. تُعد فترة الحصول على الاستحقاق النقدي لسيارة بديلة فترة محددة ويحق للمؤمن عليه الاستفادة منها لمدة ٧ أيام بحد أقصى في واقعة واحدة أو عدة وقائع أثناء فترة سريان وثيقة التأمين، وبحد أقصى مطالبتين في عام وثيقة التأمين

١-٣-٢ منفعة تأجير سيارة بديلة

لا تطبق المنفعة التالية إلا في حالة ذكرها في جدول الوثيقة .

في حالة وقوع أي حادث مشمول بالتغطية بموجب وثيقة التأمين، ستقدم الشركة لصالح المؤمن عليه خدمة سيارة إيجار هنا بالشروط والأحكام التالية :

أ . يمكن الاستفادة من منفعة تأجير سيارة مماثلة للفترة المحددة بما يلي: (١) مدة الإصلاح الفعلية للمركبة المؤمن عليها، أو (٢) إجمالي ١٠ أيام تقويمية (متصلة أو غير متصلة) خلال مدة الوثيقة بأكملها، أيهما أقرب. لتجنب الشك، من الواضح أنه وبغض النظر عن عدد المطالبات/ الحوادث/ أيام الإصلاح الفعلية، لا يمكن الاستفادة من منفعة استئجار سيارة إلا لفترة إجمالية مدتها ١٠ أيام تقويمية طوال مدة الوثيقة بالكامل، وأن أي استخدام للسيارة المؤجرة بعد إجمالي الفترة الممتدة على مدار ١٠ أيام تقويمية خلال مدة سريان الوثيقة يكون مقابل فاتورة تصدر لك وتتحمل أنت نفقة وتكلفة ذلك .

ب. إذا ما أقرت المركبة المؤمن عليها كخسارة كلية نتيجة التلف أو السرقة، فتتوقف هذه المنفعة بمجرد (١) انقضاء مدة ١٠ أيام تقويمية على النحو الموصوف في (أ) أعلاه أو (٢) فور تقديم سكون عرضا لتسوية مطالبتك، أيهما أقرب .

ت. لا تُغطى إلا المركبات الخاصة المؤمن عليها والتي تكون ذات طبيعة غير تجارية.

ث. لا تقدم السيارة المؤجرة إلا لاستخدام الشخص المؤمن عليه و/ أو زوجه (زوجته). ولا يطبق هذا الحد على المركبات الخاصة التي تكون ذات طبيعة غير تجارية والمُسجلة لصالح الشركات .

ج. لا تُستخدم السيارة المؤجرة إلا في حدود دول الإمارات العربية المتحدة .

ح. لا تتوفر السيارات المؤجرة إلا كسيارة صالون يصل عمرها حتى أربعة أعوام مزودة بمحرك سعة ١,٣ إلى ٢,٠ لتر.

خ. يتعين استلام السيارة المؤجرة من مكتب مزود خدمات تأجير السيارات وإعادتها إليه أو أي موقع آخر داخل دولة الإمارات العربية المتحدة إذا ما تم الاتفاق على ذلك خطياً على وجه التحديد مع مزود خدمات تأجير السيارات .

د . يطلب مزود خدمات تأجير السيارات رخصة قيادة إماراتية سارية، بطاقة هوية إماراتية سارية، صورة عن بطاقة ائتمان وتفويض مسبق، وعقد التأجير الذي تمت قراءته والموافقة عليه وتوقيعه من جانبك وتحمل وحدك مسؤولية ضمان الامتثال الكامل لشروط وأحكام اتفاقية/ عقد التأجير، كما تكون أنت المسئول الوحيد عن سداد أي تكاليف/ نفقات/ غرامات/ جزاءات/ نسبة تحمل قد تطبق عليك بموجب اتفاقية تأجير السيارة مع مزود خدمات تأجير السيارات.

ذ . لن تغطي الشركة أو تسدد أي تكاليف متعلقة بالوقود و/ أو خدمة سالك و/ أو رسوم صف السيارات و/ أو تلفيات و/ أو أي غرامات و/ أو عقوبات و/ أو خسائر و/ أو أضرار و/ أو مسؤوليات تنشأ عن أو تتعلق باستخدامك للسيارة المؤجرة، أو أي تمديد لاستخدام السيارة المؤجرة بعد الفترة المعتمدة، وأي نسبة تحمل مطبقة أو أي رسوم أخرى أو مبالغ كجزء من اتفاقية الإيجار المبرمة بينك وبين مزود خدمات تأجير السيارات .

ر . يجوز للشركة تقديم بدل نقدي لا يتجاوز - / ٧٥ د. إ. لليوم الواحد في حالة عدم توفر سيارة للإيجار مع مزود خدمات تأجير السيارات لأي سبب آخر. تحسب سكون بناء على تقديرها المطلق البديل النقدي الواجب السداد بموجب هذه المنفعة بناء على نوع المركبة المؤمن عليها بموجب هذه الوثيقة رهنا دوماً للحد الأقصى للبديل النقدي الواجب السداد والذي يبلغ - / ٧٥ د. إ. لليوم الواحد. يطبق الحد الزمني الأقصى المبين في الفقرة (أ) أعلاه .

ز . يوفر مزود خدمات تأجير سيارات خارجي تعينه سكون، ولا تتحمل سكون أي مسؤولية و/ أو لا تكون مسئولة فيما يتعلق بالسيارة المؤجرة و/ أو مزود خدمات تأجير السيارات. تخلى سكون بموجبه صراحة مسؤوليتها عن جميع الالتزامات والمسؤوليات المرتبطة.

٣-٢ التغطية على الطرق الوعرة

(لا تشمل هذه التغطية إلا السيارات الرياضية متعددة الأغراض ذات إمكانية السير في الطرق الوعرة) لا تطبق التغطية التالية إلا إذا كانت مدرجة في ملحق وثيقة التأمين الخاصة بكم، وتمتد وثيقة التأمين لتغطية الخسارة أو الضرر الواقع على المركبة ذات التغطية أثناء القيادة على الطرق الوعرة .

شروط محددة :

أ - يحق للسيارات الرياضية متعددة الأغراض والمزودة بإمكانية الدفع الرباعي التغطية .

ب- يتحمل المؤمن عليه تحمل أساسي مقداره ضعف الحد المعياري لوثيقة التأمين والمنصوص عليه في ملحق الوثيقة في حالة المطالبة المقبولة الخاصة بالطرق الوعرة .

استثناءات خاصة :

لا يندرج ما يلي تحت نطاق تمديد تغطية القيادة على الطرق الوعرة ولن تتحمل الشركة أي مسؤولية قانونية تجاه سداد قيمة المطالبات عن الخسائر و/ أو الأضرار الناتجة عن ذلك :

أ . المركبات من النوع التجاري

ب. المركبات المستخدمة لأغراض تجارية

ت. الفعاليات التنافسية و/ أو السباقات

٣-٣ الحوادث الشخصية

لا تطبق التغطية التالية إلا إذا كانت مدرجة في ملحق وثيقة التأمين الخاصة بكم .

من المفهوم والمتفق عليه بموجب ذلك أن بالنظر إلى سداد قسط تأمين إضافي، تتعهّد الشركة بسداد تعويض وفقاً للمقياس المدرج أدناه بالنسبة لحالات الوفاة أو الإصابة الجسدية التي تعرّض لها المؤمن عليه وأي سائق يحمل رخصة قيادة يقود أي من المركبات الموصوفة في ملحق وثيقة التأمين المرفق بهذه الوثيقة أو أحدهما أثناء ركوبهما المركبة المؤمن عليها أو خروجهما منها أو أثناء الانتقال فيها، حيث وقعت هذه الإصابة أو الوفاة نتيجة وسيلة مرئية خارجية عرضية عنيفة ينتج عنها بعيداً عن أي سبب آخر (باستثناء أي علاج طبي أو جراحي نتيجة لتلك الإصابة) في غضون ثلاثة أشهر من واقعة الإصابة ما يلي :

المنفعة	مبلغ التعويض
١ . الوفاة أو العجز الكلي الدائم	٢٠٠,٠٠٠ درهم إماراتي
٢ . فقدان كلي ودائم للرؤية في كلتا العينين	٢٠٠,٠٠٠ درهم إماراتي
٣ . فقدان كلي بالبر الجسدي عند أو أعلى الرسغ في كلتا اليدين أو الكاحل في كلتا القدمين أو إحدى اليدين مع إحدى القدمين	٢٠٠,٠٠٠ درهم إماراتي
٤ . فقدان كلي بالبر الجسدي عند أو أعلى الرسغ في إحدى اليدين أو الكاحل في إحدى القدمين مع فقدان كلي ودائم للرؤية في إحدى العينين.	٢٠٠,٠٠٠ درهم إماراتي
٥ . فقدان كلي ودائم للرؤية في إحدى العينين	١٠٠,٠٠٠ درهم إماراتي
٦ . فقدان كلي بالبر الجسدي عند أو أعلى الرسغ في إحدى اليدين أو الكاحل في إحدى اليدين أو الكاحل في إحدى القدمين	١٠٠,٠٠٠ درهم إماراتي
٧ . عجز جزئي دائم لم يُذكر في الجدول الوارد في هذه الوثيقة- أعلاه	تُحدد قيمة التعويض بالنسبة للشخص وعلى أساس النسبة المئوية للعجز الكلي الدائم المعتمد من مجلس طبي معتمد مضروبا فيه مبلغ تأمين بقيمة ٢٠٠,٠٠٠ درهم إماراتي

قيود خاصة :

أ - يستحق التعويض بموجب أي بند من البنود (١) إلى (٦) حتى البند رقم (٧) بشكل مستقل بالإضافة إلى أحد البندين (٥) أو (٦) أعلاه فيما يتعلق بكل شخص الناشئ عن واقعة منفردة، على ألا تتجاوز إجمالي مسئولية الشركة مبلغ ٢٠٠,٠٠٠ درهم) خلال أي فترة تأمين واحدة .

ب- لا يستحق أي تعويض أسبوعي إلا بعد التأكد من استحقاق المبلغ الإجمالي والاتفاق عليه .

ت- لا يستحق أي تعويض بتعرض المؤمن عليه للوفاة أو الإصابة في حال كانت الوفاة أو الإصابة ناشئة أو ناجمة أو يمكن عزوها بطريقة غير مباشرة أو مباشرة، بشكل كلي أو جزئي إلى أي مما يلي :

١. الإيذاء الذاتي المتعمد أو محاولة الانتحار أو المرض الجسدي و/ أو العقلي أو العجز .

٢. تعرض المؤمن عليه لحادث أثناء وقوعه تحت تأثير الخمر أو المخدرات .

ث- لا يستحق التعويض إلا بعد موافقة المؤمن عليه ويدفع بشكل مباشر إما للشخص المصاب أو لممثليه الشخصيين القانونيين الذين يعتبر استلامهم للتعويض بمثابة إبراء كامل فيما يتعلق بالأضرار التي تلحق بذلك الشخص .

ج- يجب ألا يزيد عدد ركاب السيارة عند وقوع الحادث عن الحد الأقصى لعدد الأشخاص المصرح به، بمن فيهم السائق، والمنصوص عليه في طراز السيارة .

ح- لا يتم تغطية العجز الكلي المؤقت الذي يمنع الشخص المصاب من المشاركة في أي مهنة تحقق منفعة .

٤-٣ المصاريف الطبية الطارئة

لن يطبق الغطاء التأميني الوارد فيما يلي إلا إذا كان مدرجا بجدول الوثيقة الخاص بك .
تدفع الشركة للمؤمن عليه تكلفة المصاريف الطبية الضرورية والمعقولة طبيا فيما يتعلق بأي إصابة بدنية عارضة للمؤمن عليه ولسائق المركبة المتسبب في الحادث والركاب الذين وظفهم المؤمن عليه في حال إصابتهم أثناء العمل وبسببه بينما هم بداخل المركبة أو أثناء الصعود إلى أو النزول من المركبة المغطاة بالتأمين، باعتبارها نتيجة مباشرة وفورية للحادث الذي وقع للمركبة المغطاة بالتأمين، شريطة أن :
لا تتجاوز مسئولية الشركة مبلغ ٥,٠٠٠ درهم إمارتي فيما يخص أي مطالبة أو إجمالي المطالبات التي تنشأ عن حادث واحد، ما لم ينص جدول وثيقتك على خلاف ذلك تحديدا .

٥-٣ الإصابة الشخصية

لا تنطبق التغطية التالية إلا إذا كانت مدرجة ضمن ملحق وثيقتك .
ما لم ينص ملحق وثيقتك على خلاف ذلك، تدفع الشركة مبلغ ٣٠,٠٠٠ درهم للمؤمن عليه و/ أو زوجته (أو لممثله القانوني في حالة وفاتهم) في حال تعرض المؤمن عليه و/ أو زوجته أثناء صعودهم للمركبة المؤمن عليها أو خروجهم منها لإصابة جسدية بطريق الخطأ والت تؤدي بشكل منفصل عن أي سبب آخر خلال ثلاثة أشهر تقويمية من وقوع الحادث لأي مما يلي :

أ . الوفاة .

ب. فقدان الرؤية التام والدائم في إحدى العينين أو كليهما دون إمكانية العلاج .

ت. فقدان أحد أطراف الجسم أو أكثر كلياً بسبب البتر من نقطة الرسغ أو الكاحلين أو قبلها أو الفقدان الدائم لإحدى اليدين أو الساقين أو كليهما .

استثناءات خاصة :

لا تنطبق هذه المنفعة إلا فيما يتعلق بالمركبات الخاصة المؤمن عليها باسم شخص ولا تشمل ما يلي :

أ . الوفاة أو الإصابة الناجمة عن الانتحار أو محاولة الانتحار .

ب. أي شخص يزيد عمره عن ٧٠ عاما وقت وقوع الحادث .

ت. إذا تمت إدانة أي شخص يطالب بالتعويض بسبب حادث جريمة القيادة تحت تأثير الخمر أو بسبب القيادة تحت تأثير أي مخدر.

٦-٣ النطاق الجغرافي (عمان وقطر)

لا تنطبق التغطية التالية إلا إذا كانت مدرجة ضمن ملحق وثيقتك .

مع مراعاة نفس الشروط والأحكام والاستثناءات والقيود الواردة في الوثيقة المذكورة، تمدد المنطقة الجغرافية الواردة في المادة (١) (الفقدان أو التلف) بحيث تشمل سلطنة عمان وقطر، ولا يشمل ذلك تغطيتك بموجب المادة (٢) (مسئولية الطرف الثالث) باعتبار ضرورة شراء هذه التغطية بشكل منفصل (باستثناء عمان)

٧-٣ الكوارث الطبيعية والعواصف والفيضانات والاضطرابات وأعمال الشغب والاضطرابات المدنية.

لا تنطبق التغطية التالية إلا إذا كانت مدرجة ضمن ملحق وثيقتك .

يمتد الغطاء بموجب المادة (١) (الفقدان أو التلف) بحيث يشمل المؤمن عليه فيما يتعلق بفقدان أو تلف المركبة المؤمن عليها الناجم عن أي مما يلي :

أ . الإضراب أو أعمال الشغب أو الاضطرابات المدنية التي لا تعزى إلى انتفاضة شعبية أو ترقى إلى ذلك .

ب. فيضان (بشرط ألا يكون ذلك أثناء قيادة السيارة)، أو عاصفة أو إعصار مداري أو رياح عاصفة أو زلزال أو غيرها من الاضطرابات الطبيعية .

٨-٣ الممتلكات الشخصية

لا تنطبق التغطية التالية إلا إذا كانت مدرجة ضمن ملحق وثيقتك .

تدفع لك الشركة قيمة الخسائر أو الأضرار التي لحقت بالممتلكات الشخصية بسبب حريق أو سرقة أو حادث أثناء وجود الأمتعة في سيارتك المؤمنة عليها، على ألا يتجاوز الحد الأقصى للمبلغ المستحق بموجب هذه المنفعة ٥,٠٠٠ درهم إماراتي فيما يتعلق بأي مطالبة واحدة أو مجموعة من المطالبات الناتجة عن حادثة واحدة .

استثناءات خاصة :

لن تكون الشركة مسؤولة فيما يتعلق بأي مما يلي :

أ . سرقة أي ممتلكات أثناء نقلها في سيارة مفتوحة أو مكشوفة إلا إذا كانت في صندوق مغلق أو صندوق المقصورة مقفل .

ب. أي ممتلكات مؤمن عليها بموجب أي وثيقة تأمين أخرى.

ت. الخسارة الناجمة عن الأضرار التي تلحق بوثائق تذاكر الطوابع المالية أو الأوراق المالية .

ث. البضائع أو العينات المحمولة فيما يتعلق بأي تجارة .

٩-٣ الأضرار التي تلحق بالزجاج الأمامي للسيارة (بدون تحمل) .

لا تنطبق التغطية التالية إلا إذا كانت مدرجة ضمن ملحق وثيقتك .

تعوض الشركة المؤمن عليه في حالة حدوث كسر النافذة أو الزجاج الأمامي للسيارة المؤمن عليها باستثناء الخدوش التي يتعرض لها هيكل السيارة الناتج عن الكسر عن تكلفة استبدال هذه النافذة أو الزجاج الأمامي ولا يخضع أي مبلغ يتعلق بذلك لأي تحمل .

قيود خاصة :

شريطة ألا تتجاوز مسؤولية الشركة ٣,٠٠٠ درهم إماراتي (وما لم ينص ملحق وثيقتك على خلاف ذلك) فيما يتعلق بأي حادثة منفردة فلا تستحق أي زيادة ما لم تتجاوز الحد الأقصى .

١٠-٣ استبدال الأقفال

لا تنطبق التغطية التالية إلا إذا كانت مدرجة ضمن ملحق وثيقتك .

في حالة فقدان أو سرقة مفاتيح السيارة المؤمن عليها أو جهاز إرسال القفل يتعين على الشركة دفع مبلغ لا يتجاوز ١,٠٠٠ درهم إماراتي (ما لم ينص ملحق وثيقتك على خلاف ذلك) لاستبدال :

أ . أقفال الباب وقفل التشغيل .

ب. قفل الإشعال والقيادة .

ت. جهاز إرسال القفل ونظام الإقفال المركزي .

قيود خاصة :

لا يجوز للشركة دفع تكلفة استبدال أي من أجهزة الإنذار أو غيرها من أجهزة الأمن المستخدمة فيما يتعلق بالسيارة المؤمن عليها .

١١-٣ السرقة أثناء صف السيارة في الموقف

لا تنطبق التغطية التالية إلا إذا كانت مدرجة ضمن ملحق وثيقتك .

تلتزم الشركة بتعويض المؤمن عليه عن السرقة التي تلحق بالمركبة المؤمن عليها أثناء وجودها تحت حفظ أو مراقبة الفناد ق أو مراكز التسوق التي لا تعود ملكيتها للمؤمن عليه أثناء قيام السائق المرخص له بقيادة المركبة بصف المركبة المؤمن عليها .

شروط خاصة :

تستحق هذه المنفعة بالشروط التالية :

أ . يرفع العميل دعوى ضد الفندق/ مركز التسوق .

ب. عدم تسليم المركبة إلا إلى الشخص المفوض بعد إجراء التحقيق اللازم .

ت. أن يكون الشخص المخول سائق مرخص له .

ث. ألا تكون هذه المنفعة مشمولة بالتغطية من قبل أي وثيقة تأمين أخرى .

قيود خاصة :

تقتصر هذه المنفعة على مطالبة واحدة لكل سنة م ن سنوات سريان وثيقة التأمين

١٢-٣ السرقة أثناء صف السيارة في الموقف

لا تنطبق التغطية التالية إلا إذا كانت مدرجة ضمن ملحق وثيقتك .

يتم توسعة تغطية الوثيقة إذا تضمنت تغطية إصلاحات الوكيل على النحو الموضح في ملحق وثيقتك بحيث تشمل إصلاح الأضرار العرضية لسيارتك لدى الوكلاء المعتمدين لدى الشركة المصنعة في دولة الإمارات العربية المتحدة. إذا لم يتوفر لديك هذا الغطاء تختار الشركة حينئذ إحدى المراتب المعتمدة لديها لإجراء الإصلاحات .

١٣-٣ ضمان حماية الأصول الخاص بالسيارات

لا تنطبق التغطية التالية إلا إذا كانت مدرجة ضمن ملحق وثيقتك .

إذا كانت ملكية السيارة المؤمن عليها مسجلة لأول مرة وتم شراؤها من وكيل معتمد وعمرها أقل من ستة أشهر بحسب سنة التصنيع (ما لم ينص ملحق وثيقتك على خلاف ذلك) وسجلت بأنها خسارة كلية فتلتزم الشركة بدفع قيمة سيارة بديلة جديدة من نفس الماركة أو قيمة الشراء الأصلية، أيهما أقل .

قيود خاصة :

ينطبق هذا الحكم على المركبات الجديدة من نفس الماركة وتخضع لمطالبة واحدة فقط لكل سنة من سنوات سريان الوثيقة .

١٤-٣ المساعدة على الطريق

لن يتم تطبيق الخدمة التالية إلا إذا كانت مدرجة في جدول وثيقتك

جدول المنافع :

الخدمات المتوفرة	الأساسي/ طرف ثالث	الفضي	الذهبي	البلاتيني
السحب نتيجة حادث	نعم	نعم	نعم	نعم
السحب نتيجة عطل	نعم	نعم	نعم	نعم
خدمة تعزيز/ تقوية البطارية	نعم	نعم	نعم	نعم
خدمة الإطارات المفرغة (من الهواء)	نعم	نعم	نعم	نعم
خدمة الأقفال	نعم	نعم	نعم	نعم
خدمة توصيل الوقود	نعم	نعم	نعم	نعم
خدمة الإزاحة والاستخراج	كلا	٤٠٠	٥٠٠	٨٠٠
خدمة تجديد تسجيل المركبة	كلا	كلا	مرة واحدة في السنة	مرة واحدة في السنة
خدمة الطرق الوعرة	كلا	كلا	نعم	نعم
خدمة الاستالم وتوصيل المركبة للصيانة الدورية	كلا	كلا	كلا	مرة واحدة في السنة
داخل المدينة / بين المدن	داخل المدينة	داخل المدينة	داخل الإمارة	داخل الإمارة
حد الاستخدام	٣ مرات واحدة في السنة	٣ مرات واحدة في السنة	غير محدود	غير محدود
التغطية الجغرافية (الوثائق الصادرة في الإمارات العربية المتحدة)	الإمارات العربية المتحدة	الإمارات العربية المتحدة	الإمارات العربية المتحدة و عُمان	الإمارات العربية المتحدة و دول مجلس التعاون

المنافع :

١. خدمات سحب المركبة نتيجة حادث: في حالة وقوع حادث، سيقوم مزود الخدمة بسحب المركبة إلى ورشة الوكيل أو إلى أقرب مرآب مُعتمد من قبل سكون وبحسب نوع الخطة الخاصة بالعميل .
تقرير شرطة ساري المفعول إلزامي للاستفادة من هذه الخدمة في حالة وقوع حادث .
٢. خدمة سحب المركبة نتيجة الأعطال الميكانيكية: في حالة حدوث مشكلة ميكانيكية، سوف يقوم مزود الخدمة بسحب المركبة إلى ورشة الوكيل أو إلى أقرب مرآب مُعتمد من قبل سكون وبحسب نوع الخطة الخاصة بالعميل .
٣. خدمة تعزيز/ تقوية البطارية: إذا نفذت بطارية المركبة لأي سبب من الأسباب، فسيقوم مزود الخدمة ببدء تشغيل المركبة لتمكين العميل من مواصلة رحلته (لا يتم توفير بطارية جديدة و/ أو استبدال البطارية)، أو يقوم مقدم الخدمة بسحب المركبة إلى ورشة الوكيل أو إلى أقرب مرآب مُعتمد من قبل سكون وبحسب نوع الخطة الخاصة بالعميل .
٤. خدمة الإطارات المُفرغة من الهواء: يقوم مزود الخدمة بتغيير الإطار المفرفغ بإطار احتياطي إذا لم يتوفر إطار احتياطي مع العميل، فسيقوم مزود الخدمة بسحب المركبة إلى أقرب ورشة أو إلى أقرب مرآب مُعتمد أو أقرب محل لبيع وتصليح الإطارات. لا إطار جديد و/ أو استبدال سيتم توفيره .
٥. خدمة الأقفال: إذا كانت المفاتيح داخل المركبة، فسيقوم مزود الخدمة بمحاولة الوصول إلى المفتاح لتمكين العميل من مواصلة رحلته، يعتمد إتمام هذه الخدمة على طراز المركبة ونوعها فبعض المركبات الحديثة قد لا يتمكن من فتحها سوى الوكيل.
٦. خدمة توصيل الوقود: سوف يقوم مزود الخدمة بتسليم الوقود مباشرة إلى العميل في حالة نفاذ الوقود، يدفع العميل تكلفة الوقود فقط .
٧. الإزاحة والاستخراج: في حالة حدوث عطل أو حادث للمركبة المؤمن عليها، سيرتب مزود الخدمة لإزاحة أو استخراج المركبة مما يستلزم استخدام رافعة. الحد الأقصى للمبلغ المستحق هو: (حسب جدول المنافع) لن يتم دفع أي مبلغ بموجب هذه الخدمة فيما يتعلق بتكاليف إصلاح المركبة.

٨. خدمة تجديد تسجيل المركبة: تشمل هذه الخدمة استلام وتسليم المركبة المؤمن عليها من مكان العمل لإتمام الإجراءات القانونية لتسجيل المركبة لدى سلطة المرور المختصة. يتحمل العميل فقط الرسوم الحكومية لفحص المركبة ورسوم التسجيل. للاستفادة من خدمة تجديد تسجيل المركبة، يجب على العميل الحجز قبل ٤٨ ساعة وتقديم المستندات والمعلومات التي تطلبها إدارة المرور، يتحمل العميل مسؤولية تسوية جميع المخالفات المرورية ورسوم إدارة المرور الأخرى، سيأخذ مزود الخدمة مفتاح المركبة والمستندات من العميل من مكان محدد على النحو المتفق عليه. سيتم أخذ المركبات فقط من المدينة التي تم تسجيلها فيها، وتكون خدمة التجديد قابلة للتطبيق لمحاولة واحدة فقط، في حالة عدم اجتياز المركبة عند الفحص يتم إرجاع المركبة مع ملاحظات مكتب التسجيل. لا تطبق خدمة تجديد وتسجيل المركبات على التصدير أو البيع أو نقل ملكية المركبات ولا تنطبق على المركبات التجارية أو الدراجات النارية.

٩. المساعدة على الطرق الوعرة: سيتم توفير خدمة المساعدة على الطرق الوعرة فقط في حالة تعطل المركبة أو وقوع حادث أثناء القيادة الاعتيادية، إذا تعذرت قيادة المركبة بسبب حادث أو عطل ميكانيكي، سيقوم مزود الخدمة بسحب المركبة إلى أقرب مركز خدمة، يعتمد الوقت اللازم للوصول إلى مكان العميل لتقديم المساعدة على الموقع وإمكانية الوصول إلى المركبة. يتم استبعاد المركبات المشاركة في أي حدث أو رالي صحراوي. تقتصر خدمة المساعدة في على الطرق الوعرة فقط خلال ساعات النهار لأسباب تتعلق بالسلامة ولا تغطي المركبات التجارية والعملاء الذين يعملون في حقول النفط . تشمل المساعدة على الطرق الوعرة إمكانية السحب من المناطق الرملية أو من الطرق الوعرة والسحب في الصحراء وسحب من مواقف السيارات في الطابق السفلي .

١٠ . خدمة الاستلام وتوصيل المركبة للصيانة الدورية: سيتم تزويد العملاء المؤهلين بخدمة الاستلام وتوصيل المركبة للصيانة الدورية. هذه الخدمة متوفرة لمرة واحدة في السنة مع حجز مسبق ب ٤٨ ساعة.

١١ . التغطية الجغرافية: سيتم تقديم خدمة المساعدة على الطريق للعملاء في الإمارات العربية المتحدة وضمن دول مجلس التعاون الخليجي الأخرى بناءً على أهليتهم. ستكون التغطية الممتدة خارج دولة الإمارات العربية المتحدة مجانية لمسافة أول مائة كيلومتر من موقع السحب، وسيُفرض على العميل بعد ذلك ٣,٠٠٠ درهم على كل كيلومتر إضافي، سيتم سحب جميع المركبات إلى أقرب مرآب داخل ذلك البلد، وبالتالي لا يُسمح بالنقل المجاني بين الدول .

١٢ . الاستفادة من الخدمة وصلاحياتها: برنامج المساعدة على الطريق مُتاح لجميع الع ملاء وهو صالح لمدة ١٣ شهرا من تاريخ تفعيل وثيقة التأمين دون السماح بتعديلها .

١٣. نوع المركبات المشمولة: ستقتصر خدمات المساعدة على الطريق على جميع المركبات التي يصل وزنها الإجمالي إلى ٣ أطنان، لا يُسمح بالخدمات المذكورة أعلاه للدراجات النارية ومعدات الاستخدام الصناعي مثل الرافعات الشوكية وعربات الجولف وغيرها والمركبات المماثلة .

١٤ . داخل المدينة/ بين المدن: سيقصر سحب الطرف الثالث والخطة الفضية على (داخل المدينة) وسيتم سحب المركبات فقط إلى أقرب مرآب/ ورشة وكيل داخل حدود المدينة نفسها وليس داخل نفس الإمارة. تصنف أبو ظبي على أنها ثلاث مدن :

١. مدينة أبو ظبي والمنطقة التابعة لها .

٢. العين.

٣. المنطقة الغربية .

الخطة الذهبية/ البلاتينية، سيتم توفير السحب من مدينة/ إمارة إلى مدينة/ إمارة أخرى .

الاستثناءات :

لن يكون مقدم الخدمة مسئولاً عن تقديم خدمات المساعدة على الطريق فيما يتعلق بما يلي :

أ . خدمات لأي مركبة أخرى غير المركبة المؤمن عليها .

ب. قطر المركبة المؤمن عليها من مصلح إلى مصلح آخر أو إلى جهات أخرى.

ت. توفيرها قد يعرض حياة أولئك الأشخاص الذين يعتزمون تقديم الخطة للخطر.

ث. طلب خدمة القطر/ السحب بين المدن من نفس المكان أو المنطقة التي سبق لمقدم الخدمة فيها تسليم المركبة .

شروط عامة :

يتم توفير برنامج المساعدة هذا من قبل مزود الخدمة .

لا تتحمل سكون أي مسئولية و/ أو مسئولية تجاه أداء/ عدم أداء مزود الخدمة، تخلي سكون مسئوليتها صراحة من جميع الالتزامات ذات الصلة فيما يتعلق بتقديم الخدمة. من خلال الاستفادة من أي من الخدمات/ المزايا كما هو موضح في هذا المستند، فإنك توافق بموجب هذا على تعويض سكون عن أي تكاليف وأضرار/ أو التزامات متعلقة و/ أو ناشئة عن استفادتك لأي من هذه الخدمات .

١٥-٣ يوم السباق

لا تنطبق التغطية التالية إلا إذا كانت مدرجة ضمن ملحق وثيقتك .

التعريف :

يوم السباق هو غير تنافسي كليا (لا ينطوي على توقيت أو سرعة أو سباق) ينظم في حلبة دبي أوتودروم وحلبة مرسى ياس (معتمدة من الاتحاد الدولي للسيارات) حيث يمكن للأفراد الذين يحملون رخص قيادة إمارتية سارية قيادة السيارات المسجلة على طرق حلبة سباق دون قيود سرعة، ويجب على السائقين الالتزام بجميع تعليمات السلامة الواردة في بداية كل يوم سباق . يرجى ملاحظة: أن التغطية التي توفرها الوثيقة ليوم السباق محدودة التغطية ولا تتقيد بجميع شروط التأمين القياسية على السيارات .

يوم السباق :

أ . التلف الذي يلحق بالسيارة فقط بسبب حادث خارجي (على سبيل المثال، التأثير) أثناء المشاركة في نشاط يوم الميدان المحدد .

ب. الأضرار الناجمة عن حريق، ولكن في حال وقعت مباشرة بعد حادثة (على سبيل المثال، تأثير الحريق) .

ت. تحمل إضافي: ١٠٪ من مبلغ المطالبة لضعف الحد الأدنى للزيادة المذكورة في الوثيقة .

المنطقة الجغرافية :

يقتصر نطاق دولة الإمارات العربية المتحدة على حلبة دبي أوتودروم وحلبة مرسى ياس (معتمدة من الاتحاد الدولي للسيارات) (

قيود خاصة :

(ما لا يشمل يوم السباق بالتغطية)

أ . الأضرار الداخلية التي تلحق بالمحرك أو صندوق التروس أو ناقل الحركة.

ب. الأعطال الميكانيكية أو الكهربائية أو الخاصة بالحاسوب أي كان سببها .

ت. المسئولية تجاه المشاركين الآخرين أو تجاه الغير أو تجاه المسافرين أو أي أضرار تلحق بالمتلكات أو إصابة جسدية .

ث. قيادة السيارات في المنافسات- بمعنى آخر، السباقات و/ أو سباقات السيارات و/ أو اختبارات السرعة أو سباقات مؤقتة بسيارات دفع آلية أي كان نوعها و/ أو شركتها .

ج. المواد الاستهلاكية مثل الإطارات، الزيوت ، البطانات، وما إلى ذلك .

ح. التكاليف الإضافية المرتبطة بإصلاح أعمال الطلاء والشعاعات المتخصصة ما لم يتم الاتفاق عليها بشكل محدد .

خ. الأضرار التي تلحق بجزء السيارة الداخلي كنتيجة مباشرة لتشغيل الوسادة الهوائية .

د . فقدان أو تلف السيارة أثناء قيادتها من قبل أي شخص بخلاف الأشخاص المسجلين في حدث السباق .

استثناءات أخرى :

لن تدفع الشركة قيمة المطالبات الناشئة عن أي مما يلي :

أ - أي عمل احتيالي أو ينطوي على خيانة الأمانة أو إجرامي .

ب- الأضرار الناجمة عن البلى أ و التلف التدريجي، ويشمل ذلك الأضرار التجميلية الخفيفة .

ت- جميع الممتلكات الشخصية الأخرى (باستثناء معدات الحماية الشخصية المؤمن عليها بأي صورة أخرى بموجب هذه الوثيقة) والتي لا تعد جزء من ملحقات السيارة أو تجهيزاتها أو التي تستخدم في فعاليات السباق/ يوم الاختبار .

ث- فقدان أو الضرر المؤمن عليه بموجب أي تأمين آخر موجود بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر التأمين على السيارات أو العقارات .

ج- فقدان القدرة على الاستخدام أو التأخير في استخدامها أو الخسارة التبعية المترتبة على أي وصف بما في ذلك الصادرة أو التخلي .

ح- فقدان أنظمة تسجيل الكمبيوتر.

خ- فقدان أو تلف السيارة أثناء استخدامها .

د - الخسارة الناجمة عن أي شكل من أشكال الأعطال الميكانيكية أو الكهربائية أو الأضرار أو دخول الماء أو الصدأ أو التآكسد أو عيب كامن أو خلل متأصل .

ذ - الخسارة أو الأضرار التي تلحق بالزبي الرسمي أو بدلة السباق أو الجلد أو الخوذة أو الأحذية أو القفازات .

ر - الحوادث الشخصية للسائق والركاب .

ز - انخفاض القيمة السوقية بعد الإصلاح .

١٦-٣ طلاءات/ ملصقات/ رسومات خاصة

لا تنطبق التغطية التالية إلا إذا كانت مدرجة ضمن ملحق وثيقتك .

في حالة تعرض السيارة المؤمن عليها للفقدان أو التلف توافق الشركة على تعويض المؤمن عليه عن التكلفة المعقولة لإصلاح أعمال الطلاء والملصقات والشعارات والرسومات الخاصة، وما إلى ذلك، أو استبدالها أو إعادة تابتها شريطة الاتفاق على مبلغ التأمين بشكل منفصل وقت إبرام التأمين .
باستثناء الملصقات الإعلانية

١٧-٣ تغطية الإضافات والتعديلات، وما إلى ذلك

لا تنطبق التغطية التالية إلا إذا كانت مدرجة ضمن ملحق وثيقتك .

في حالة تعرض السيارة المؤمن عليها للفقدان أو التلف توافق الشركة على تعويض المؤمن عليه عن التكلفة المعقولة لإصلاح الإضافات والتعديلات، وما إلى ذلك، أو استبدالها أو إعادة كتابتها شريطة دفع مبلغ التأمين بشكل منفصل وقت إبرام التأمين .

١٨-٣ ملحق الأدوات التجارية

لا تنطبق التغطية التالية إلا إذا كانت مدرجة ضمن ملحق وثيقتك .

يردك ويوافق المؤمن عليه أنه بصرف النظر عما يتعارض مع ما ورد في هذه الوثيقة فإن تغطية الخلاطات والشاحنات المثبتة على الرافعة و/ أو المعدات أثناء عمل السيارة أو المعدات كأداة تجارية تعتبر ملحقة بالتغطية الواردة في المادة (٢) من هذه الوثيقة، شريطة ألا تكون الشركة تحت طائلة أي مسؤولية بموجب المادة (٢) فيما يتعلق بالمسؤولية الناشئة عن أي مما يلي :

أ . الهبوط الأرضي أو الفيضان أو تلوث المياه .

ب. اهتزاز أو إزالة أو إضعاف دعم أي ملكية سواء كانت أرض أو بناية .

ت. انفجار أي وعاء بسبب الضغط باعتبارها جزءا من معدات ملحقة بالسيارة أو تشكل جزء منها .

ث. الأضرار التي تلحق بالأنايب أو الكوابل أثناء تشغيل السيارة و/ أو الأدوات و/ أو المعدات المرفقة المستخدمة كأداة تجارية .

لا تتحمل شركة التأمين المسؤولية عن أول ٤٥٠٠ درهم إما راتي من أي مطالبة أو عدد من المطالبات الناشئة عن سبب واحد بموجب هذا الملحق إلا أن هذا الحكم لا ينطبق على المسؤولية المتعلقة بأي تشريعات مرورية للطرق التي تتطلب تأميناً أو ضماناً .

استثناء الأدوات التجارية :

يدرك ويوافق المؤمن عليه أن هذه التغطية التأمينية لا تنطبق أثناء استخدام أي من المركبات المؤمن عليها كأداة تجارية .

١٩-٣ التحميل والتفريغ

لا تنطبق التغطية التالية إلا إذا كانت مدرجة ضمن ملحق وثيقتك .

تعتبر الخسائر و/ أو الأضرار التي تلحق بالسيارة المؤمن عليها والتي تحدث أثناء عمليات التحميل/ التفريغ بسبب تعرض الرافعة للكسر (أو) التعطل ملحقة بالتغطية بموجب هذه الوثيقة ولكن يستثنى من ذلك الأضرار التي تلحق بالرافعة نفسها بسبب تعرضها للكسر أو التعطل.

قيود خاصة:

المحمّل يقع ضمن المستوى المسموح به على النحو المحدد في بطاقة التسجيل.

Jack/ Boom/ Lifting يستبعد الغطاء أي نوع من الضرر الذي يلحق بمعدات .

القدرة على تحمل ٧٠ طن المسموح بها، بشرط أن تكون المركبة قادرة على تحمل هذا الحد .

SUKOON.COM

800 SUKOON (785 666)

انعم بالسكون الان مع باقة متنوعة
من منتجات التأمين



المركبات



السفر



المنزل



الحياة



الحوادث



الرعاية الصحية



شركة عمان للتأمين ش. م. ع. ("سكون")

رأس المال المدفوع: 461,872,125 درهم إماراتي سجل تجاري رقم: 41952

مرخصة من البنك المركزي الإماراتي بموجب الترخيص

رقم 9 المؤرخ 1984/12/24 سجل ضريبي رقم 100258594900003

المقر الرئيسي: دبي- الإمارات العربية المتحدة- ص. ب. 5209

هاتف: 800 785 666 / 971 4 233 7777 SUKOON.COM